The reasons for the different Arabic linguists in the protest by talking Sharif
Study the budget in the Arabic language and the Hadith Sciences
أسباب اختلاف علماء اللغة العربية في الاحتجاج بالحديث الشريف
دراسة موازنة في اللغة العربية وعلوم الحديث الشريف

أ.م.د ـ صبحي عودة محمد العادلي
جامعة كربلاء – كلية العلوم الاسلامية – قسم اللغة العربية

الخلاصة

تضمن هذا البحث في تعريف الحديث الشريف والاحتجاج به من الناحية الشرعية، واهمية ذلك في فلسفة التشريع الاسلامي، وأقوال علماء اللغة القائلون بعدم الاحتجاج به، والقائلون بالاحتجاج، وذكرنا أدلة الفرقين، ثم اجراء مقارنة بين احتجاج علماء الشريعة بالحديث وعلماء اللغة العربية، وحددنا مواقع الاتفاق والخلاف، ومن ثم الانتهاء الى الخلاصة التي تضمنت بعض وجهات النظر الجديدة لعل الله تعالى يفتح على الدارسين بابا من أبوابِ رحمته في تأسيس قسم علمي جديد يختص في مقارنة أو مقاربة بين الشريعة واللغة.

Abstract

This included research in the modern definition and invoked in terms of legitimacy, and the importance of it in Islamic jurisprudence, and the sayings of Sayers linguists not to be invoked, and Sayers protest, and mentioned evidence Alvrgin, then we had a comparison between the protest Sharia talking and scholars of Arab linguists, and we have identified th e agreement and disagreeme t sites and thus finished to the conclusion that included some new views Perhaps God opens the door to students from APOP mercy in the establishment of a new section in the scientifically compared in law and language study.

المقدمة

لقد تناولتُ هذا الموضوع الموسوم بـ (أسباب اختلاف علماء اللغة العربية في الاحتجاج بالحديث الشريف) ليس بصيغة البحث اللغوي وانما تناولته بصيغة البحث المقارن أو كما أشار مقوّم البحث موازنة بين الشريعة الإسلامية واللغة العربية، فهو بحث في الاحتجاج بالسُنّة الشريفة المصدر التشريعي الثاني مقارنا باحتجاج علماء اللغة بالحديث من السُنّة الشريفة ذاتها والتي من اساسها الحديث الشريف، بهدف الدفاع عن قدسية الحديث الشريف، كونه المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، هذا من ناحية، ومن ناحية اخرى الدفاع عن علماء اللغة الذين تحفظوا من الاحتجاج بالحديث بأنهم أُناس مسلمون مؤمنون بقدسية الأحاديث الشريفة، ولا يعني عدم احتجاجهم به عدم إيمانهم بشرعية الأحاديث، وخلصتُ الى بيان الاسباب الرئيسية في عدم احتجاج علماء العربية بالحديث.

ولا يفهم القارئ الكريم مما تقدم ذكره أن الأمة لم تمر بأزمة فكرية بسبب رواية الحديث الذي يشكل ثروة السُنّة الشريفة وأثرها التشريعي، فقد مَرّت بأروع الأزمات الفكرية الخانقة، ولكن كان ذلك بسبب سند ورواية الحديث وليس بسبب مصدره، والذي انقذ هذه الأمة من أزمتها هو القرآن الكريم الذي صار ضابطا عند جميع المسلمين، فكل ما خالفه يجب ضربه عرض الجدار، ويجب الأخذ بكل ما وافقه من أحاديث وروايات.

وقد ظهر عدم دقة القول بأن علماء اللغة العربية رفضوا الاحتجاج بالحديث الشريف، حيث احتج معظم ائمتهم بالحديث الشريف، أما الذين لم يحتجوا فليس طعنا منهم بالحديث، بل محاولة بعضهم الابتعاد عن مواقع الفتنة المذهبية التي كانت متأججة في موضوع تعديل الرواة وجرحهم، وهذا ما وصلنا اليه واختص بحثنا به.

ثم قسمنا الموضوع على قسمين الأول: الاحتجاج عند علماء الشريعة الإسلامية، والثاني: الاحتجاج عند علماء اللغة العربية، واظهارنا المشترك والمختلف فيما بينهما، فالمشترك بين علماء الشريعة وعلماء اللغة هو الاحتجاج والاستشهاد بالحديث، والمختلف بينهم هو ان علماء الشريعة يحتجون ويستشهدون بالحديث لأجل استنباط واثبات الحكم الشرعي، بينما يحتج علماء العربية بالحديث لأجل اثبات قاعدة لغوية أو صرفية أو غيرهما من قواعد اللغة العربية الاخرى .

وقد اتصف هذا البحث بالحيادية وعدم الميل الى أية جهة معينة، إلا بما يذهب اليه الدليل والحجة، وجمعتُ معلوماته من مصادر كثيرة، واستطيع القول بأني: لم اترك في معظم المصادر شيئا اساسيا إلا وذكرته .

وعلى الرغم من كثرة ما كُتب في الاحتجاج بالحديث الشريف في مجال اللغة العربية إلا أني لم الحظ دراسة منهجية مستقلة تعني في الاحتجاج بصورة مقارنة بين الشريعة الإسلامية واللغة العربية، وهذه غاية البحث، كدراسة الشريعة والقانون والدراسات المقارنة في المذاهب والاديان ... داعيا المولى القدير ان يجعل هذا العطاء لوجهه تعالى، وهو سبحانه من وراء القصد.

الباحث

المبحث الأول

تعريف الحديث والاحتجاج به في التشريع الإسلامي

يقع هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول ـ تعريف الحديث وموقعه في التشريع الإسلامي

الحديث لغة: قال الراغب الاصفهاني: (كل كلام يَبلغُ الانسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه، يُقال له حديث) وقيل انه اسم من التحديث بمعنى الكلام والخبر، وحدّث فلان عن فلان روى وأورد الحديث، وحدثه كذا وبكذا، وتحدّث بالشيء وعن الشيء تكلم به [1]

وقد ورد لفظه بالمعنى المذكور في قوله تعالى: ((اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا)) [2] وجاء ايضا بمعنى الكتاب في قوله تعالى: ((فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ)) [3] .

ويرى البعض ان لفظ الحديث من المشتركات المعنوية مع بعض مصطلحاته الاخرى، كدراية الحديث وقواعده واصوله، وان القواعد الكلية تجمعها جهة واحدة من حيث المعنى [4] .

وقال آخرون تختلف معاني المصطلحات المذكورة من مصدر لآخر، لذلك فأنها لا تعد من قبيل المرادفات المعنوية، بل يمكن عَدّها من المعارف الخاصة التي تقع ضمن دائرة علم الحديث، ويكمل بعضها بعضا، لتنتج علم الحديث العام والشامل لكل معارفه المعروفة عند المختصين بدراسته وتدريسه.

ويعني مصطلح الحديث شمول المعارف الخاصة بالسُنُة الشريفة، وعللوا ذلك بأن الحديث والخبر في اللغة العربية مترادفان من وجه ومختلفان من وجه آخر، ثم تطور استعمال الخبر، فأصبح يُطلق على نوع خاص من الروايات، من دون أن يخرِجه ذلك من معناه العام، أما الحديث فهو مرادف للسُنّة عند المحدثين، وقيل ايضا: ان الحديث هو ما جاء عن الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) أما الخبر فإنه ما جاء عن غيره، الى غير ذلك من المعاني الأخرى [5] .

وقال السيوطي ان الحديث مرادف للسُنّة، وهو ما جاء عن الرسول الأكرم (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) من قول وفعل وتقرير وصفة، أما الخبر فهو ما جاء عن غيره، ولكنهم اطلقوا على من يشتغل بالسُنّة محدّثا، واخباريا وروائيا، نسبة الى الحديث والخبر والرواية [6].

وان علماء الشريعة يخصصون عموم الفاظ الحديث بالسُنّة الشريفة، لهذا فان معناه في اللغة العربية أكثر شمولا من معناه الاصطلاحي، حيث قال رسول الله (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم): (ألا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أول منك، لما رأيتُ من حِرصِكَ على الحديث) وقال ابن مسعود: (ان احسن الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى السؤال في أحاديثه) [7] .

والمقصود بالسُنّة الشريفة لغة: الطريقة المعتادة حسنة كانت أو سيئة، قال تعالى: ((وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا)) [8] وورد في الحديث الشريف: (من سنَّ في الإسلام سُنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة، ومن سَنَّ سُنّة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة) [9] .

وعرفها الشيعة الامامية بأنها: (ما صدر عن المعصوم من قول أو فعل أو تقرير) ويقصدون بالمعصوم الرسول الأكرم وأهل بيته (عليهم الصلاة والسلام) [10] .

وعرفَ الفقهاء السُنّة بأنها: (ما رسم ليحتذى استحبابا) [11] أي: ما يثاب على فعله، ولا يعاقب على تركه، وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة، ومنه تقسيمهم الطلاق على قسمين: طلاق سُنّة وطلاق بدعة [12] .

وعرفها الاصوليون: (ما أثر عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) من قول، أو فعل، أو تقرير) أو (ما صدر عنه (صلى الله عليه وآله وسلم)من الأدلة الشرعية مما ليس بمتلو، ولا هو معجز، ولا داخل في المعجزة) ثم ذكر في التعريف أقوال الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) وافعاله وتقاريره [13] .

والمقصود بالسُنّة القولية: هي ما كان الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) يخاطب به الناس قولا في المناسبات المختلفة، كقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) مثلا: (إنما الأعمال بالنيات ...) [14] .

والسُنّة الفعلية: هي ما صدر عن الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) من أعمال وتصرفات بدنية، كالوضوء والصلاة والحج، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) مثلا: (صلوا كما رأيتموني اصلي) فاصبح فعله سُنّة شريفة واجبة الاتباع [15] .

أما السُنّة التقريرية فهي: أن يَعلم الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) أمرا رآهُ أحد أصحابه، أو بلغهُ عنه قولا أو فعلا، ولم ينكر عليه فعله، فعدم انكارهُ دليل على مشروعية فعل الصحابي الذي أقره الرسول الاكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه لو لم يكن فعل الصحابي مشروعا لأنكرهُ ولم يسكت عنه، والاقرار تارة يكون بالسكوت المجرد من القرائن، وتارة بالسكوت مع الاستبشار وظهور ما يدل على الاستحسان، فمن الأول: ما روي سكوته (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) على لعب الغلمان بالحراب في المسجد، ومن الثاني ما رويّ ايضا ان بعض المنافقين كانوا يطعنون في نسب اسامة بن زيد بسبب التخالف في اللون من جهة الأب، وبينما اسامة وابوه نائمان في المسجد، وملتحفان بثوب لم يظهر منهما سوى اقدامهما، فلما رآهما رجل يعرف بالفراسة، قال: (هذه الأقدام بعضها من بعض) فظهر السرور على وجه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) [16].

ومن خلال ما سبق يظهر ان احتجاج علماء اللغة العربية بالحديث هو احتجاجهم بالسُنّة القولية حصرا من دون غيرها، لأنها هي الوحيدة التي تشمل على أقوال الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله سلم) أما السُنّة التقريرية والفعلية فليس فيهما قول ورد لنا نصا لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وانما جاءت بفعل الصحابة واقرار رسول الله لفعلهم، فمثلا جاء في السُنّة التقريرية فعل فلان كذا وقد سكت عنه الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ولهذا قسم علماء الحديث علم الحديث على قسمين هما:

الأول ـ علم الحديث رواية: (وهو الذي يشمل على أقوال الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) وافعاله وتقريراته وضبطها وتحرير الفاظها) .

الثاني ـ علم الحديث دراية: (وهو الذي يُعرف به حقيقة الرواية وشروطها وانواعها واحكامها وضبطها وتحرير الفاظها) [17] .

وجهة الصلة بين الحديث من الناحية اللغوية والناحية الاصطلاحية هي العموم والخصوص، حيث جاءت التعريفات اللغوية اكثر عموما من التعريفات الاصطلاحية، ولاسيما في تعريف الراغب الاصفهاني السابق الذكر، وان المحدّث هو الذي يحفظ أحاديث الرسول الأكرم (صلى الله تعالى عليه واله وسلم) ويعرف سند الحديث وسلسلة رواته، وهل رويّ بالمعنى أم بالنص، ويعرف قوته وضعفه ومتنه وسنده، لذلك فان معنى الحديث وان كان يقع في دائرة السُنّة الشريفة إلا ان هناك فرق بين الحديث والسُنّة، والذي يعنينا في هذه الدراسة هو ما يحتاجه علماء العربية من احاديث قولية يمكن الاحتجاج بها لإثبات القاعدة اللغوية والادبية.

المطلب الثاني ـ أهمية الحديث في التشريع الإسلامي واللغة العربية

قبل الخوض في هذا الموضوع ينبغي معرفة نبذة مختصرة عن البيئة الاجتماعية التي عاشها الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) وهي طبيعة ذلك المجتمع الذي كان يتكون من مؤمن بالإسلام ومعارض له، ومنهم من كتم إيمانه خشية تعرض مصالحه الخاصة للخطر، ولكنهم اختصوا بأعلى درجات الفصاحة والبيان في لغتهم العربية، لذلك جاءت معجزة القرآن الكريم في نظمه اضافة الى اعجاز معناه.

والذي يعنينا في هذا البحث من السُنّة هي السُنّة القولية، لأنها هي التي يحتج اهل اللغة بها، وقد اتفق الجمهور على ان مصدر السُنّة هو الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) واضاف بعضهم ما صدر من الصحابة، وأضاف الشيعة الامامية ما صدر عن الأئمة الاثنا عشر، بل اضاف عليها بعض علماء الجمهور ما صدر عن بعض التابعين، كالزهري وهشام بن عروة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، اضافة الى ما ادرجه بعض الرواة من كلامهم الذي وضعوه مع متون الاحاديث، وهذا ما أطلق عليه علماء الحديث بـ (الإدراج) فإن كُلَّ هذه تُعدُّ بمصادر السُنّة، ومجملها: الرسول الاكرم، والأئمة الاثنا عشر، والصحابة، والتابعون [18] .

ويذكر علماء الحديث بأن السُنّة لم يدونها مصادرها، أي: انهم لم يكتبوها بأنفسهم، إلا في مواضع محددة، كبعض الكتب والمعاهدات التي كتبها الرسول الاكرم (صل الله عليه وآله وسلم) وانما دونها آخرون بعد وفاتهم بفترة ليست بالقصيرة، وذكر العلماء اسباب متعددة وذرائع دعتهم للامتناع عن كتابتها، منها: خشية اختلاطها بالقرآن الكريم، وعدم ضبط نقلها، مما اصبح موضوع كتابة السُنّة آنذاك هو السبب الاساس وراء الانقسامات المذهبية والطائفية [19] .

وقد ظهرت صراعات كثيرة بسبب موضوع كتابتها، ثم تمخضت تلك الصراعات الى تكوين عشرات المجاميع أشبه بالمجاميع الحزبية، ولكنها أحزاب مذاهب اسلامية، وعلى رأس كل مجموعة مؤسسها وهو إمام المذهب، وتحولت تلك المجاميع الفكرية شيئاً فشيئاً الى مذاهب اسلامية متنافرة غير منسجمة اجتماعياً مع بعضها، على الرغم من أنَّها أصبحت تمثل جميع الدائرة الاسلامية [20] .

ومن تطورات ذلك الصراع ظهور الانقسام بين المسلمين بخصوص تحديد مفهوم السُنّة الشريفة، فقال الشيعة الامامية: مصدر السُنّة هو رسول الله والأئمة الاثنا عشر، وقال أهل الجمهور واهل السُنّة والجماعة: مصدر السُنّة هو رسول الله وصحابته، وقد بنى الفقه الإسلامي من هذه الاسس المختلفة، لذلك صارت فيه هذه الاختلافات المعروفة، وقيل ان أول من كتب في الفقه الشيعي هو أبو جعفر بن الحسن بن فروخ الصفار الأعرج القمي (ت290هـ) إذ ألفَ كتاباً أسماه: بـ (بشائر الدرجات في علوم آل محمد وما خصهم الله به) ويذكر انه كان يحضر في مجلس الامام الصادق (عليه السلام) [21] .

وقد وضع الشيعة الامامية شروطا لقبول الحديث، ومن أوثق الأحاديث عندهم الحديث المتواتر، وهو (الحديث الذي ورد عن جماعة بلغوا من الكثرة مبلغاً احالت العادة اتفاقهم وتواطؤهم على الكذب والافتراء) ومن شروط التواتر عندهم أن يستوي التواتر في جميع الطبقات، بحيث تكون الطبقة الأولى التي أخذت الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) وبصورة مباشرة ومتواترة، وكذلك الطبقة الثانية والثالثة، وقال بعضهم لا تشترط العدالة في رواة الخبر، ولم يحددوا التواتر بحد معين، المهم عندهم العلم امتناع التواطؤ على الكذب [22] .

واكثر ما وقع الخلاف في الحديث الآحاد، وهو: (خبر الواحد الذي لا يبلغ حد التواتر، سواء كان راويه واحدا أو أكثر من واحد) وقالوا ان خبر الواحد هو الذي (لا يفيد العلم بنفسه) ومنهم من جمع بين التعرفين فقال: (إنّ خبر الواحد هو الذي لا يبلغ حد التواتر، سواء كثر رواته أم قلوا (وليس شأنه إفادة العلم بنفسه) ومنهم من قال: (بأنّ خبر الواحد هو ما يفيد الظن وان تعدد المُخبِر) ولهم في موضوع الأخذ به أو عدم الأخذ به أقوالٌ كثيرة لا يتسع المجال لذكرها في بحثنا هذا [23]

أما الجمهور فانهم يرون ان مصدر الحديث يتوقف على شخص رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن القرآن الكريم أمر بطاعته صرحةً في مواضع كثيرة، منها قوله تعالى: ((قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ . فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ)) [24] واستدلوا ايضا بالحديث الشريف الذي روته كتب الحديث عندهم بأن الرسول الأكرم قال: (اني تركتُ فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا، كتاب الله تعالى وسُنتي) أما قولهم بأخذ رواية الصاحبي فهي على اعتباره أعلم الناس برسول الله، وان ما رواه يرجع لشخص الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) [25] .

وعلى الرغم من تلك الاختلافات بين العلماء بخصوص مصادر الحديث إلا انهم اتفقوا على وجوب اتباع السُنّة الصحيحة الصدور من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث روي المقدام بن معدي كرب الكندي ان رسول الله قال:(ألا اني أوتيتُ الكتاب ومثلهُ معه..) [26].

وان عامة احكام السُنّة الشريفة تكون إمّا موافقة لأحكام القرآن الكريم ومؤكدة لها، كحقوق الوالدين، وشهادة الزور، وقتل النفس بغير حق، والحث على القيام بالأخلاق الفاضلة، ونحو ذلك، وإمّا جاءت مبنية ومفصلة لمجمل القرآن الكريم، كالأحاديث التي بينت مقادير الزكاة، ومقدار المال المسروق الذي يوجب قطع يد السارق، ونحو ذلك، ومنها ما جاءت مقيدة لمطلق الكتاب المجيد، أو مخصصة لعامة، كذلك ما جاءت بأحكام جديدة لم يذكرها القرآن الكريم، كتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير، والحكم بشاهد ويمين، وميراث الجدة، ونحو ذلك [27].

لذلك فإنّ الأهمية التشريعية للحديث الشريف لا ينكرها أي مسلم مؤمن بالإسلام، إذ يعتقد جميع المسلمين دون استثناء بأن الحديث الشريف هو المصدر التشريعي الأساس الثاني بعد القرآن الكريم، وان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أفصح من نطق بالضاد، ولكن شق على العلماء التمييز بين ما يمكن معرفته بأن هذا قول لرسول الله أو لاهل بيته أو انه ما قاله الرواة ومن ادراجهم.

المبحث الثاني

أقوال علماء اللغة القائلين بعدم الاحتجاج

يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب وهي :

المطلب الأول ـ تعريف الاحتجاج واهميته في علوم اللغة العربية

الاحتجاج لغة: الحجة والبرهان، وما دفع به الخصم، والوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة [28] وما دلَّ به على صحة الدعوى [29] واقامة الحجة [30].

الاحتجاج اصطلاحا: هو الشاهد اللفظي (شعرا أو نثرا) الذي يورد للاستدلال به على قول أو رأي أو قاعدة لغوية، ويستدل به على استخدام العرب لفظاً لمعناه أو نسقاً في نظم أو كلام [31].

ويرادف مصطلح الاحتجاج في اللغة العربية مصطلح الاستشهاد [32] ويجب أن يكون مصدر الاحتجاج عربياً فصيح اللسان، وتنطبق عليه شروط الاحتجاج الزمانية والمكانية التي قدرها علماء اللغة العربية، وقالوا إنَّ في الاحتجاج غرضين هما:

الأول ـ الغرض اللفظي: وهو ما يتعلق بإثبات صحة اللفظ وتركيبه، وما يتبع ذلك من قواعد في علم اللغة والنحو والصرف.

الثاني ـ الغرض المعنوي: وهو ما يتعلق بإثبات المعنى المراد من اللفظ، وما يتبع ذلك من قواعد بلاغية في علم المعاني والبيان والبديع [33].

ومما يظهر ان استعمال الدلالة يختلف من وجه ويتفق من وجه آخر في استعمال الاحتجاج، فالدلالة (بفتح الدال وكسرها) مصدر من الفعل دلَّ، أي: أرشدَ، والجمع دلائل، ودلالات، وقال ابن دريد: الدلالة بالفتح حرفة الدَّلال، وهو الذي ينادي على السلعة، ووجه الشبه بينهما ان الحجة تُعد دلالة على صحة الاستشهاد في علوم اللغة العربية [34].

واحتج علماء اللغة العربية بالجاهليين والمخضرمين، واختلفوا في الاحتجاج بالحديث الشريف، حيث زعموا ان مصادر الأدب معروفة عندهم، لأنها منسوبة لأصحبها، أي: معروف عندهم قائل الشعر أو النثر، والعصر الذي قال فيه، بينما لا يعرفون لمن لفظ الحديث الشريف هل لمصدره أو لرواته ؟ ولكن الحقيقة تختلف عن ذلك إذ لم يتوافر في مجال الدراسات اللغوية السند وطبقات الرواة ومعرفة اتصالهم مع بعضهم [35].

لهذا يُعد الاحتجاج هو عملية الاستناد على الدليل (الحجة) سواء كان حديثا شريفا أو غير ذلك، فمتى ما كان الدليل (الحجة) صحيحا كان الاحتجاج صحيحا والعكس بالعكس، كالدليل الذي يستند عليه الفقيه، ويسمى حجة أيضا، فاذا كان الدليل قويا كالقرآن الكريم أو الحديث المتواتر كان الحكم المستنبط قويا من حيث الصحة والبطلان، وإذا كان الدليل ضعيفا كالاحتجاج بالحديث الضعيف حينئذ كان الحكم الشرعي المستنبط ضعيفا من حيث الصحة والبطلان، وان قيمة أية نظرية أو قاعدة أو رأي محكوم من حيث الصحة والبطلان بمدى صحة حجته أو بطلانها، وكيفية الاحتجاج بتلك الحجة، فالدليل يؤخذ من الحجة، والاحتجاج هو عملية الاستفادة من ذلك الدليل، مع مراعاة قواعد السند وحالة الرواة، سواء كان ذلك في الحجة الشرعية أو الحجة اللغوية، لهذا تعتمد صحة الاحتجاج أو بطلانه على قوة الحجة أو ضعفها، وصحة عملية الاحتجاج أو بطلانها، ويقابل الاحتجاج عند علماء اللغة في الشريعة الإسلامية الاجتهاد واستنباط الاحكام الشرعية [36].

وان موضوع تحفظ معظم علماء اللغة العربية في الاحتجاج بالحديث الشريف قديم، وقيل ان أول من قال به من علماء النحو هو ابن الضائع الأندلسي (تـ680هـ) حيث ذكر ان ائمة النحو من اهل البصرة والكوفة لم يحتجوا بالحديث لأسباب سنأتي ذكرها لاحقا [37].

ولا يخفى على كل متخصص في مجال اللغة العربية معرفته بأن علومها تستند على قواعد حاكمة لمجمل الفروع، كالنحو والصرف والبلاغة وغيرها، ولا يمكن عدّ تلك القواعد صحيحة إلا بعد التحقق مما احتجت به من شواهد وحجج صحيحة النسب لمصادرها، وينبغي ايضا التأكد من صحة طريقة الاحتجاج، وان تلك الشواهد سواء كانت آيات قرآنية أو احاديث شريفة أو نثر أو شعر لا يحكم بصحتها إلا بعد ضبط مصدرها وسند رواتها، فهل للقاعدة قيمة علمية إذا ظهر ان حجتها غير صحيحة ؟

كمن يحتج بحديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعندما يأتي الى علم الجرح والتعديل يتبين ان الحديث ليس لرسول الله وانما هو من تأليف أعداءه المنافقين، وهكذا تتجلى أهمية الحجة والاحتجاج في اثبات قواعد علوم اللغة العربية، كالذي صار في استنباط الاحكام الشرعية، إذ ظهر ان بعض الاحكام التي كسبت صبغة اسلامية فتمسك بها بعض المسلمين، ثم تحقق علماء الجرح والتعديل من حجتها فتبين لهم انها كَذبٌ وموضوعة على مصادر التشريع الإسلامي، فعندئذ يكون ذلك الحكم مخطُوءاً وغير صحيح، وبالتالي ليس لذلك الحكم أية قدسية تذكر، بل يعد من المفتريات على المنظومة الإسلامية المقدسة .

المطلب الثاني ـ أقوال علماء اللغة الذين قالوا بعدم الاحتجاج

قيل ان أول من أسس عملية الاحتجاج بالحديث في النحو والصرف ابن الضائع (تـ686هـ) وابو حيان (تـ 745هـ) فقال ابن الضائع مثلا معللا ما افترضه ذلك: (تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة كسيبويه وغيره الاستشهاد على اثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن الكريم وصريح النقل عن العرب، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث، لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)) [38].

وقال ابو حيان في شرح التسهيل: (قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الحديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحدا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيرهم، على ان الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم، كنحاة بغداد وأهل الأندلس) [39].

ان هذا الادعاء فيه نظر وتحفظ، لأن سيبويه مثلا يعد من المحتجين بالحديث الشريف، وسيأتي ذكر ذلك فيما بعد، ولكنه لم يذكر نسبة بعض الاحاديث لمصدرها، وعلى الرغم من كل ذلك فان هذا الادعاء يمثل مجمل الاسباب التي تذرّع بها علماء اللغة الذين رفضوا الاحتجاج بالحديث الشريف، واضافوا عليها سببا آخر دعاهم الى عدم الاحتجاج وهو أن (رواته لا يحسنون العربية فيلحنون، فلا حجة في الحديث، ولا استشهادية) [40].

ويقصدون بذلك الرواة غير العرب الذين نقلوا الحديث حفظا في صدورهم، على اعتبار انهم يحفظون الفاظ الحديث، ولكنهم لا يعرفون معانيها العربية من حيث الحقيقة والمجاز الى ما غير ذلك من الاستعمالات البلاغية الاخرى، لذلك من المحتمل انهم أما نسوها، أو انهم استبدلوا الفاظ الحديث باللفاظ اخرى، أو انهم خطئوا بمعانيها المقصودة من قبل مصدر الحديث[41].

ومن الأدلة العقلية التي رافقت ذلك الدليل بخصوص أعجمية بعض الرواة ان اللغة العربية تعد من اللغات صعبة الفهم والادراك، ولاسيما عند غير الناطقين بالعربية، وحتى العرب الذين يجهلون فنونها من حيث ادراك معاني حقيقتها ومجازها وظاهرها ومضمرها الى ما غير ذلك، فاذا كان راوي الحديث غير عربي ولا يعرف فنون اللغة العربية فلعله يعرف معنى الحديث لنفسه، ولكنه يجد صعوبة كبيرة في نقل معنى الحديث ومقاصده لغيره، حتى لو كان ذلك بالمعنى، ومن أمثلة ذلك عدم ضبط بعض غير العرب الحركات على حروف الكلمة، فمن المؤكد ان اختلال حركة الكلمة سيؤدي الى اختلال كل معنى النص، أو انهم لا يدركون مقاصد الحديث التي اختفت وراء الفاظه، الى ما غير ذلك من معارف وفنون يعرفها اصحاب الاختصاص دون غيرهم[42].

وملخص ما ذكره الذين لم يحتجوا بالحديث: كان الانكار في الاحتجاج بالحديث على أشده في بضعة قرون قد مضت من القرن الرابع الهجري، ولم يجوّز آنذاك معظم اللغويين والنحاة الأوائل الاحتجاج بالحديث، كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل ابن أحمد وسيبويه من البصريين، ومن الكوفيين، الكسائي والفراء وغيرهما، قال الدكتور شوقي ضيف: (رأى ائمة اللغة والنحو من علماء البصرة والكوفة وبغداد ان لا يحتجوا بشيء من الحديث في اثبات لغة العرب والاستدلال على القواعد التي دونوها) [43].

وذكر بعض نحاة البصرة ايضا ان الأوائل هم الذين نشروا دعوى منع الاحتجاج بالحديث، فجعلوها محل قبول عند المتأخرين، ثم سار على نهجهم النحاة الاخرون، كالحسن بن الضائع وابي حيان وغيرهما [44].

وكان آنذاك من يحتج بالحديث يوجهون سهامهم ضده، ويشككون في عطائه الفكري واللغوي والادبي، حيث وقف كل من ابن الضائع (تـ680هـ) وابي حيان (تـ 745هـ) مقابل ابن مالك (تـ672هـ) بسبب اعتماد الاخير على الاحتجاج بالحديث، وعده الحديث الشريف أصلا من اصول اللغة والنحو [45].

وهذا الذي دعا الفقيه الشاطبي (تـ 790هـ) الذي كان يعتمد على الحديث كثيرا في آرائه الفقهية الى أن ينقد بقوة علماء النحو الذين امتنعوا من الاحتجاج بالحديث، فقال: (لم نجد أحد من النحويين استشهد بحديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهم يستشهدون بكلام اجلاف الاعراب) [46].

ونتيجة تكرر مطالبة فقهاء الشريعة كالشاطبي وغيره وبعض علماء اللغة العربية الاحتجاج بالحديث، أجاز بعض علماء العربية الاحتجاج به ليس لأجل الاحتجاج، وانما لأجل التبرك، فهل من صلة بين التبرك والاحتجاج لتكوين القاعدة اللغوية أو الصرفية مثلا ؟ ومن امثلة ذلك ما قاله ابن الضائع: (وابن خروف يستشهد بالحديث كثيرا، فان كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وان يرى ان من قبله اغفل شيئا وجب عليه استدراكه، فليس كما رأى) [47].

وقول ابن الضائع بجواز الاستشهاد بالحديث لأجل التبرك، بأن يضع الحديث مرادفا للشاهد، فيكون أصل الاحتجاج بالشاهد وليس الحديث، والظاهر انه قصدَ بقوله من التبرك: هو التظاهر في عدم ترك الحديث خشية النقد وحتى التكفير، وليس ببعيد عند البعض أن يفتروا جزافا على من لم يحتج بالحديث بأنه لا يؤمن الاحتجاج بحديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ومن الذرائع والأسباب الاخرى التي ذكروها في عدم استشهادهم بالحديث الشريف، أن العلماء في العهد الأول لم يدرسوا رواية الحديث وسنده وطبقاته، وان مناهج الحديث غير مناهج اللغة العربية، وان دواوين الحديث لم تكن معروفة في ذلك العهد، بغية الرجوع اليها ومعرفة الأحاديث من حيث القوة والضعف، لذلك أكثروا من الاحتجاج بالقرآن الكريم وتركوا الحديث، لأن القرآن الكريم كان متيسرا ومتداولا حفظه وقراءته، واتفاق جميع المسلمين على انه قطعي الورود من الله تعالى، وهذا السبب من بين الاسباب التي ذكروها في سبب الاحتجاج بالقرآن الكريم وعدم الاحتجاج بالحديث، فأصبح الاحتجاج بالحديث الشريف محصورا بين مجموعة قليلة من اللغويين، ممن له معرفة بالاحاديث وسندها وتقييم رواتها، وكانوا لا يمنعون من يحتج بالاحاديث التي يطمئن بقطعية ورودها بلفظها، ولكن الحديث المتواتر باللفظ من المشقة الظفر به للاحتجاج، وذلك لقلته في كتب الحديث المعتبرة [48].

ولم يسلم هذا التعليل هو الآخر من الرد والطعن، فذكروا بان دواوين الحديث كانت متداولة بذلك العهد، ولاسيما أُمّات مصنفات الحديث التي ظهرت بتلك المرحلة ابتداء من التدوين الذي قام به مسلم بن شهاب الزهري (تـ124هـ) والذي عُرف بضبطه للحديث ودقته، حيث قال عمرو بن دينار (تـ260هـ): (ما رأيتُ أنص للحديث من الزهري) ومرورا بمالك بن أنس (تـ260هـ) إمام أهل المدينة المنورة، وصاحب كتاب (الموطأ) الذي استغرق تأليفه اربعين سنة، ثم عرضه على سبعين فقيها من فقهاء المدينة، وجمعه من مائة ألف حديث تقريباً، وتضمنت رسالة الشافعي (تـ 204هـ) الكثير من الاحاديث ... ثم نصل الى جامع الصحيحين البخاري (تـ256هـ) ومسلم (تـ261هـ) لما لهما من الأهمية الكبرى عند الجمهور والمذاهب الإسلامية في الحديث النبوي الشريف [49].

ولكن لا يصمد هذا الرد كثيرا أمام أدلة الذين منعوا الاحتجاج بالحديث، حيث قالوا ما ملخصه: ان مدونات الحديث المعروفة والتي قالوا بأنها متوفرة بذلك العهد لم تحتوي احاديثها على المتواترات اللفظية إلا النادر منها، وهذا ما قال به علماء الحديث واصحاب المصنفات أنفسهم، حيث قالوا أنها رويت بالمعني وليس بالنص [50].

فضلا عن ما جاء في الكثير من الأحاديث من الإدراج، حيث قال ابن الصلاح مثلا: (منها ـ أي: من الاحاديث ـ ما ادرج في حديث رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) من كلام بعض رواته، بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما يذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم ان الجميع عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)) [51].

أما بالنسبة الى مدونات الحديث عن الشيعة الامامية فأن الاجماع عندهم انها رويت بالمعنى، والقليل القليل منها ما رويّ باللفظ، ولكن من بين أهم المأثور الشيعي الذي رويّ باللفظ ما ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في كتاب نهج البلاغة، وهذا الكتاب فيه خطب الامام (عليه السلام) التي جاءت بمنتهى الروعة في البيان والبلاغة والبديع، ولكن لم يسلم هذا الكتاب هو الآخر من الذين منعوا الاحتجاج به، فزعموا أنه منتحلٌ عليه، والذي كتبه الشريف الرضي وليس الامام علي (عليه السلام) وقالوا ان تاريخ شهادة الامام علي كانت في سنة (40 هـ) وتاريخ وفاة الشريف الرضي سنة (406هـ) وبين شهادة الامام (عليه السلام) وكتابة النهج حوالي (366) سنة وهذه المدة عند علماء الحديث تُعد مدة انقطاع طويلة تسبب خللا في السند، الى آخر ما قالوه بذلك، وبالتالي قالوا لهذه الأسباب لا يمكن الاحتجاج بنهج البلاغة باعتباره كلام الامام علي (عليه السلام) ولكن يمكن الاحتجاج به على اعتباره كلام الشريف الرضي، والاخير لا تُنكر بلاغته وبيانه، فكان من اهم العلماء والادباء آنذاك [52].

وبعضهم ذهب الى أكثر من ذلك بهدف اثبات انتحال كتاب نهج البلاغة، فقالوا مثلا بأنه تضمن على السب الصريح والشتم وفيه تناقض واضح، وهذه الصفات لا يمكن ان يتصف بها أمير المؤمنين الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لأنه كان قمة في البيان والفصاحة وحُسن الاخلاق والادب [53].

ومن الجدير بالإشارة اليه أنّ هذه الادلة تقابلها أدلة كثيرة تضمنتها كتب الشيعة، كلها تثبت نسبة كتاب نهج البلاغة للإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) [54].

ومن المأثور الشيعي أيضا ما ورد بالنص كتاب الصحيفة السجادية، وهي مجموعة ادعية من لفظ الإمام زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) (تـ 64هـ) وهذه الصحيفة لم تسلم ايضا من الطعن في اسانيدها، وللشيعة ادلة على اثبات تلك الاسانيد والرد على ذلك الطعن[55].

ونتيجة لما تقدم يظهر أن سبب عدم احتجاج علماء اللغة العربية بالاحاديث ليس على أساس عدم الاقتداء بمصادرها، وانما بسبب الطعن في أسانيدها، واثبات ان تلك الاحاديث لم ترد بلفظ الرسول الاكرم أو الائمة (عليهم الصلاة والسلام) بينما قال علماء الشريعة الإسلامية بجواز نقل الحديث باللفظ دون المعني، لأن عام الشريعة يحتاج المعنى في استنباط الحكم الفقهي بخلاف عالم اللغة العربية يحتاج اللفظ نفسه .

المطلب الثالث ـ الصلة بين احتجاج علماء الشريعة بالحديث وعلماء اللغة العربية

يذكر علماء الحديث الذين بحثوا في تاريخه بأن الصحابة الكرام لم يكونوا كلهم على معرفة شاملة ودقيقة بكل الأحاديث، وعندما انتقلوا من مكة المكرمة والمدينة المنورة الى البلدان الإسلامية الواسعة بعد فتحها احدثوا ضجة تشريعية كبرى في أساس التشريع الإسلامي، ولاسيما عندما كثرت عليهم الوقائع، وتعددت عليهم المسائل الشرعية المستحدثة، ومعروف أنّ من يتصدر الحكم تكثر عليه المستجدات، فكان كل منهم يجيب ويفتي في ضوء كتاب الله تعالى، ثم حسب ما حفظه من آثار رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فان لم يجد الحكم فيها يجتهد برأيه، متمسكا بالعلل التي دارت عليها الأحكام في نصوص القرآن الكريم، وما حفظهُ وفهمهُ من الأحاديث [56].

ولا نريد الخوض في موضوع اسباب عدم كتابة الحديث، ومقدار ما كُتبَ منه وما لم يُكتب، ولكن ظاهر الاجماع عند علماء الحديث أنه كان يُنقل حفظا ومشافهة، وعندما كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول حديثا لم يكن كل الصحابة معه يسمعون حديثه، فكان بعضهم ينقل للبعض الآخر مشافهة، وبعضهم لم يسمع به، وكان العرب يحفظون أكثر مما يكتبون، وطبيعة كل انسان عندما يحفظ نصا معينا قد يخفي بعضه النسيان بمرور الزمن، مما يتغير حكم الحديث وتتشوه معانيه، ولذلك عندما أقام الصحابة الكرام في البلدان الإسلامية المفتوحة كانوا بمثابة مصادر الإسلام لتلك الشعوب حديثة العهد بالإسلام، فاذا سألوا أحد عن مسألة شرعية مثلا أجابوا بما يحفظون من القرآن الكريم، وما فهموه من تفسيره، ثم ما تذّكروا من حديث سمعوه من رسول الله أو سمعوه من صحابي آخر نقلا عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) لذلك لا تخلو اجابتهم من خمس حالات هي:

1ـ إمّا أن يقع اجتهادهم موافقا للحديث: ومن أمثلة ذلك اجتهاد ابن مسعود في مهر المرأة المتوفى عنها زوجها الذي فرضه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لها في السُنّة الشرية، فقضى بفرضه لها بأن لها مهر نسائهم آنذاك، فقال: (لا وكس ولا شطط عليها العدة، ولها الميراث، ومهر نسائها) ثم ظهر له أنّ قضاءه قد وافق السُنّة الشريفة عندما قام معقل بن سنان فشهد بأن الرسول الأكرم قضى بمثل ذلك في امرأة منهم [57].

2- أو أنهم يفتون بما يخالف الحديث ثم يبلغهم الحديث فيقتنعون بصحته ويرجعون عما افتوا به: مثل ما روي عن ابن عباس انه كان يفتي بـ (ان من اصبح جنبا فلا صوم له) حتى أخبره بعض ازواج رسول الله بعد وفاته بخلاف ما افتاه، وعندئذ رجع عن فتواه في هذه المسألة [58].

3- أو يبلغهم الحديث ولكن على الوجه الذي يقع به غالب الظن، فيطعنون بالحديث ولا يأخذون به ويتمسكون باجتهادهم: ومن أمثلة ذلك فتوى عمر بن الخطاب في المطلقة طلاقا بائنا (المبتوتة) بأن لها سكن ونفقة، وعندما وصله حديث فاطمة بنت قيس لم يقتنع ويأخذ به، ومفاده ليس للمطلقة طلاقا بائنا سكن ولا نفقة، حتى وصله حديث السيدة عائشة بأن ليس لها سكن ولا نفقة، فعدل عن رأيه وصحح حكمه، ومثل هذه الوقائع الكثير [59].

4- وقد لا يصلهم الحديث الشريف ويفتون خطأ ويتمسك الناس بفتواهم المخالفة للسُنّة الشريفة: مثل ابن عمر الذي كان يأمر النساء إذا اغتسلنَّ أن ينفضن رؤسهنَّ، ولما سمعت السيدة عائشة بذلك بينت خطأ فتواه، واظهرت ما كانت عليه السُنّة [60].

5- أو يصلهم الحديث ولكن ينسوه ويقع لهم السهو فيه: كالذي رواهُ ابن عمر بأن رسول الله اعتمر في رجب، فلما سمعت السيدة عائشة بذلك قضت عليه بالسهو [61].

فهل نجد في هذه الحالات الخمس انهم استندوا على حديث مكتوب لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أو انهم استندوا على حديث تيقنوا من حفظهم لنصه ومعناه ؟

والجواب: كلا.

مما يظهر ان الحديث الشريف الذي في صدورهم هو عبارة عن نصوص سمعوها من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وحفظوا منها ما تمكنوا من حفظه، وبعد ذلك تذكروا ما حفظوه من تلك النصوص النبوية الشريفة، أو ما تذكروا من معان يظنون انها تنطبق مع تلك النصوص المذكورة [62].

لهذا فلا توجد سُنّة قطعية الدلالة والورود ووردت بالنص الشفاهي نفسه ليس فيها تأويل، إلا السُنّة المتواترة التي سبق تعريفها، وهي على نوعين: السُنّة المتواترة تواترا لفظيا عن رسول الله (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) وحكم هذه السُنّة من حيث طاعتها كحكم طاعة القرآن الكريم، لأنها تواترت من حيث اللفظ والمعنى، لذلك اصبحت محل اتفاق جميع المسلمين، كاتفاقهم على عدد الصلوات، وعدد ركعات الصلاة، والتمسك بمكارم الأخلاق، ونبذ السلوك السيء الى ما غير ذلك من المشتركات الكثيرة التي يشترك فيها جميع المسلمين، أما النوع الثاني من السُنّة المتواترة فهي السُنّة المتواترة تواترا معنويا، وهي التي تواتر معناها ولم يتواتر لفظها [63].

فالذي اصبح محل اتفاق عند جميع المسلمين من حيث الحجة هو القرآن الكريم والسُنّة المتواترة تواترا لفظيا، وتأتي السُنّة المتواترة تواترا معنويا بالدرجة الثانية من حيث قوتها، أما حجية الأنواع الأخرى من السُنّة فهي حجة شرعية إذا انضبط سندها، ومن المؤكد انها جاءت بالمعنى وليس باللفظ، وهذا ما دعا ابن الصلاح القول بعدم وجود السُنّة المتواترة لفظا، فقال انها متواترة تواتراً معنوياً وليس لفظياً، ولكن الحقيقة غير ذلك حيث توجد أحاديث متواترة تواتراً لفظياً على الرغم من قلتها وقول العلماء في بعضها بعدم التواتر، فعلماء الشريعة احتجوا بالاحاديث غير المتواترة تواتراً لفظياً ومعنوياً، لأن حجتهم من الحديث معناه، ولكن لم يحتج معظم علماء اللغة بالاحاديث غير المتواترة تواتراً لفظياً لأن حجتهم منها لفظها [64].

وقد استند فقهاء الشريعة الإسلامية على ما روي من احاديث غير متواترة على وفق مناهجهم في استنباط الأحكام وتخريج الأحاديث والروايات، كاستخدام التساقط والجمع بين الاحاديث، وحتى انهم قالوا بان الأحاديث ينسخ بعضها بعضا على وفق شروط اشترطوها لذلك، ولكن كان الأكثر تشددا في حجية السُنّة في المجال اللغوي هو ابن الصلاح، فكان اكثر العلماء تشددا في رواية الحديث، إذ انه منع الاحتجاج برواية الحديث الذي لا يضبط لفظه لمصدره، حتى انه قال بعدم جواز تقديم كلمة على اخرى، بل قال بعدم جواز تقديم حرف على آخر [65].

ومن نافلة القول ان رأي ابن الصلاح إذا أخذ به الفقهاء، أي إذا استدل الفقهاء بالسُنّة المتواترة دون غيرها عندئذ لا يستطيعون استنباطَ حكم من احكام الشريعة الإسلامية، لأن معظم الأثر الذي ورثه الفقهاء من السُنّة هو نفسه الموجود في كتب الحديث، والذي أجمعوا على أنه غير متواتر تواترا لفظيا، إلا القليل الذي لا يعد أكثر من عدد اصابع اليد أو أكثر من ذلك بقليل، لهذا اشترط علماء الحديث شروطا للراوي الذي يروي الحديث بالمعنى، من بينها أن يكون على قدرٍ عالٍ من العلم باللغة العربية ومعاني الألفاظ وفلسفتها، وهذا الشرط ينفع علماء الشريعة أكثر من علماء اللغة، لأن علماء الشريعةً هم علماء فكر مستفاد من الحديث، أما علماء اللغة فهم يبحثون عن مباني الالفاظ ودلالاتها البلاغية واللغوية الاخرى [66].

حتى ان بعض علماء الشريعة الإسلامية احتجو بحديث الآحاد، بينما تشدد البعض الاخر في الأخذ به، وشرطوا فيه شروطا متعددة، والقسم الثالث توسط بين التشدد والتساهل، وهذا ايضا دعا معظم علماء اللغة العربية الى عدم الاحتجاج بغير الأحاديث المتواترة لفظا [67].

ان انشغال علماء اللغة العربية بحماية اللفظ العربي من التشويه جعلهم ينأون بأنفسهم عن تلك الخلافات التي وقعت بين علماء الشريعة الإسلامية بسبب رواية الحديث، فلم يكونوا طرفا لذلك الصراع المرير الذي ظهر بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الى يومنا هذا، وقد استغل الكثير من الوضاعين والمنافقين ذلك الصراع الذي وقع بين المسلمين فوضعوا ما وضعوه من احاديث افتروها على رسول الله وأهل بيته (عليهم الصلاة والسلام أجمعين) بل ذكر علماء الحديث مصطلحات معروفة في تعديل وتجريح الرواة، وحددوا بعض الأحاديث أسموها بـ (الاسرائيليات) وهي الأحاديث التي دسها اليهود في كتب الحديث [68].

أما كتب الحديث عند الشيعة الامامية فان امير المؤمنين الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال: (قد كُذِبَ على رسول الله على عهده حتى قام خطيبا فقال: أيها الناس قد كثرت عليّ الكذابة فمن كذَبَ عليَّ متعمداً فليتبوئ مقعدهُ من النار، ثم كذِّبَ عليه من بعده) وقال الامام الصادق (عليه السلام) في سياق جوابه للفيض بن المختار عن سبب اختلاف شيعته قال: (... اني أحدث أحدهم

بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأولهُ على غير تأويله، وذلك انهم لا يطلبون بحديثنا وبحبنا ما عند الله تعالى، وانما يطلبون به الدنيا، وكل يحب أن يدعي رأسا)[69].

ومن كبار علماء الشيعة الامامية الشيخ المفيد (تـ 4230هـ) إذ كتب في نقد الروايات كتابه الشهير والموسوم بـ (اعتقادات الصدوق) الذي ذكر فيه بأن روايات الشيعة الامامية فيها حق وباطل، وان الشيخ الصدوق محمد بن بابويه القمي لم يهتم بتهذيب الروايات وبصحتها[70].

ويقول المحقق القمي (رحمه الله تعالى): (ان دعوى قطعية أخبارنا من أغرب الدعاوى ... مع ان في الأخبار الموجودة في كتبنا ما يدل على ان الكذابة والقوالة قد لعبت أيديهم بكتب أصحابنا، وانهم كانوا يدسون فيها) [71].

ويقول الشيخ محمد جواد مغنية (رحمه الله تعالى): (وافضل كتب الحديث عند الامامية كتاب (الكافي) للكليني، ومع هذا ضعّفَ علماؤهم الكثير من أحاديثه، وأحصى بعض الفضلاء الأحاديث التي ضعفها ووهّنها العلامة المجلسي في شرحه للكافي، فبلغت الألوف، والآن أنا أكتب هذه الكلمات تركتُ القلم، ورجعتُ الى أصول الكافي، وعددتُ ثلاثين حديثاً من أوله، فوجدتُ منها ثلاثة عشر حديثا ضعيفا، وثمانية أحاديث مرسلة، وحديثين رواهما راويان مجهولان، والسبعة الباقية من الثلاثين بين صحيح وموثق بشهادة المتتبع العلامة المجلسي الذي وصف الكافي بأنه أضبط الاصول وأجمعها، وأحسن المؤلفات وأعظمها عند الامامية) [72].

ولهذه الأسباب ذهب بعض علماء اللغة العربية الى التحفظ في الاحتجاج بالحديث الذي لم يرد بالنص من مصدره، بينما ذهب علماء الشريعة الإسلامية الى تأسيس علم الجرح والتعديل، وجعلوا الإسناد من اولويات العلوم التي يجب على طالب العلوم الإسلامية دراستها، حتى يتمكنوا من الاحتجاج بالاحاديث المروية بالمعنى على وفق قواعد اصولية معينة، واصبح من لوازم الدراسات الإسلامية دراسة اسناد الحديث، ولولاه لقال من شاء ما شاء.

المبحث الثالث

أقوال علماء اللغة القائلين بالاحتجاج ونماذج منه

يتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول ـ أقوال علماء اللغة القائلين بالاحتجاج

قال بعض علماء اللغة العربية الذين احتجوا بالحديث إنَّ دعوى رفض المتقدمين والمتأخرين بالحديث لا تعضدها الحقيقة بحال، وان من الائمة قبل ابن مالك من كان يعتمد الحديث بلا تردد، كابن جني (تـ 392هـ) وابن فارس (تـ 395هـ) والجوهري (تـ398هـ) وابن سيدة (تـ 458هـ) والسهيلي (تـ 581هـ) وابن بري (تـ 585هـ) وابن خروف (تـ 609هـ) وغيرهم [73].

وقد حصر الدماميني الذين منعوا الاحتجاج بالحديث في اشخاص معدودين، وكتب معدودة ايضا فقال: (لا نعلم أحدا من علماء العربية خالف في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخ أبو حيان في (شرح التسهيل) وأبو الحسن بن الضائع في (شرح الجمل) وتابعهما على ذلك السيوطي)[74].

وقد ذكرنا في المبحث الاول بطلان حجة من قال في عدم الاحتجاج بالحديث لعدم شهرة دواوينه في ذلك العهد، لذلك كانوا يحتجون بشواهد من القرآن الكريم في احتجاجهم بكل فروع اللغة العربية، فذكرنا ان الدواوين كانت منتشرة ومشهورة، وعلماء العربية يعلمون بها، ويعلمون ايضا ان الاشعار والاخبار التي كانوا يستشهدون بها لا سند فيها ولا تسلسل روائي، كالذي يستخدمه علماء الحديث (الجرح والتعديل) في تمحيص الاحاديث، ومعرفة نسبتها لقائلها، حيث قال سعيد الافغاني (تـ 1417هـ): (وأغلب الظن ان من لم يستشهد بالحديث من المتقدمين لو تأخر به الزمن الى العهد الذي راجت فيه بين الناس ثمرات علماء الحديث من رواية ودراية لَقَصُر احتجاجهم عليه بعد القرآن الكريم، ولما التفتوا قط الى الاشعار والاخبار التي لا تلبث أن يطوقها الشك إذا وزنت بموازين فن الحديث العلمية الدقيقة) [75].

وقال الافغاني ايضا: (ولذلك نجد ما لدى المتأخرين من ثروة نحوية أو لغوية أو حديثية شيئا وافرا، مكنهم من ان تكون نظرتهم أشمل، وأحكامهم أسند، ولو كانت هذه الثروة في أيدي الاقدمين كأبي عمرو بن العلا والاصمعي وسيبويه ... لعضوا عليها بالنواجذ، ولغيروا كثيرا من قواعدهم) [76].

ولكن لم يصمد هذا الدليل طويلا، حيث ردوه عليهم بديل آخر، مفاده كان علماء اللغة العربية علماءً بالعربية وعلماءً بالحديث ايضا، ويعرفون اسانيده حق المعرفة، وقال الكثير بذلك منهم (أبو عمرو بن العلا، وعيسى بن عمر الثقفي، والنضر بن شميل المازني، والخليل بن أحمد، والقاسم بن سلام، وعبد الملك بن قريب الاصمعي، وأبو زيد الانصاري، ويحيى بن بن يعمر العدواني)[77].

وعلى سبيل المثال كان يحيى بن يعمر العدواني عالما بالعربية والحديث معا، والتقى عبد الله بن عمر الأسود الدؤلي (تـ690هـ) كما اشتغل ايضا سيبويه بالحديث قبل دخوله في مجال العربية، وكان استاذه حماد بن سلمة الذي يُعد من كبار المحدثين آنذاك، كل هذا يثبت ان علماء العربية كانوا على علم ودراية بعلم الحديث والسند [78].

وقال الدماميني (كان علماء اللغة العربية الاوائل يعتمدون على الحديث الشريف بدون تردد، أمثال ابن جني (تـ392هـ) وابن فارس (تـ395هـ) والجوهري (تـ398هـ) وابن سيدة (ت458هـ) والسهيلي (تـ581هـ) وابن بري (تـ582هـ) وابن خروف (تـ609هـ) وغيرهم)[79].

ومن الجدير بالإشارة اليه ان المعجمات اللغوية المشهورة مملوءة بالاحاديث الشريفة، وهذه الحقيقة يعرفها كل العلماء والدارسين في مجال اللغة العربية، ومن تلك المعجمات: تهذيب الازهري، والمجمل، ومقاييس اللغة لأبن فارس، وصحاح الجوهري، ومخصص ابن سيدة، والزمخشري وغيرها، وقد وضع الدكتور محمد ضاري جذولا بيّن فيه ما احتج به علماء اللغة العربية من الحديث الشريف بصورة تفصيلية [80].

وعندما نراجع مصنفات غريب الحديث نجد أنّ مؤلفيها من علماء الحديث واللغة العربية معا، اضافة الى ذلك ان تلك المصنفات هي في غريب الحديث، وهي في نفسه مراجع للغة العربية [81].

كما ان معاجم الفقه هي الاخرى احتج أكثر مؤلفيها بالحديث النبوي الشريف في استدلالاتهم اللغوية، مما اصبحت سمتها الاكثار من الاستشهاد بالحديث والاقلال من الشعر، ومن امثلة ذلك ما كتبه النووي (تـ 676هـ) وغيره [82].

ومن الجدير بالإشارة اليه ان وضع الحديث قبل وضع كتب الجرح والتعديل ودراسة رجال السند كان فيه ما ليس منه، وبعد أن وضعوا علم الجرح والتعديل قام علماء الحديث بغربلة الأحاديث وعزل الاحاديث التي لا اساس لها بمصادرها، وحينئذ عرَفَ علماء اللغة مصادر ورود الاحاديث المراد الاحتجاج بها، ومعرفة سندها وهل وردت باللفظ أو المعنى، وعلى الرغم من أن معظم الأحاديث وردت بالمعنى إلا انهم احتجوا بها على اعتبار انهم عرفوا قائل الحديث، وعرفوا ايضا مستواه العلمي من حيث كونه ضليعٌ بالعربية أم غير ذلك، عربيٌ أم اعجميٌ، وبتلك المرحلة انتقل الحديث من دائرة الاجتهاد الفقهي الى دائرة الاحتجاج اللغوي، وقد دخل معه الى العربية ذلك الصراع الطائفي المعروف الذي كان محصورا بين الفقهاء واتباعهم، مما انحاز بعض علماء اللغة العربية الى هذه الطائفة أو تلك نسبة لمصدر الحديث الذي احتجوا به [83].

وان احتجاج علماء اللغة بالحديث الشريف بعد تخريجه في تلك المرحلة كان أمر طبيعيا، بل كان هو الطريق الاصوب والاصح، لأنهم احتجوا بالاحاديث بعد غربلتها وتمحيصها، وأما معظم الشعر الذي نجده في كتب اللغة الذي وضعوه للاحتجاج لا يُعرف له سند، وكذلك لا يُعرف سند النثر ايضا، ونظرية طه حسين في الانتحال ليست ببعيدة، ولم يثبت أحد عدم صحتها بصورة حقيقية، وهذا ما دعا اليه الدكتور حسين نصار بقوله: (أمّا الشعر فلم أعثر له على أثره) ويقصد بذلك انه لم يعثر على سنده [84].

وبعد وضع علم الجرح والتعديل صار خيار علماء اللغة العربية بين الاحتجاج بالحديث المعروف سنده والاحتجاج بالشعر والنثر غير المعروف سندهما، فمن الأولى بهم الاحتجاج بالحديث حتى لو عرفوا ان الحديث ورد بلفظ الراوي المسلم العربي الفقيه العارف بفقه الدين واللغة، لهذا وصلت الينا مثلا كتب الهمز التي فيها الكثير من الاحتجاج بالأحاديث، ككتاب (المخصص) لابن سيدَةَ الاندلسي، اضافة الى احتجاجه بالاحاديث والاشعار ايضا [85].

كذلك كتاب (لحن العامة) للزبيدي (تـ 379هـ) وكتاب (المعرَّب) للجواليقي (تـ359هـ) حيث فيهما من الاحتجاج بالحديث الشريف الشيء المناسب ايضا [86] وتهذيب الأزهري الذي يذكر الحديث ويذكر معه الراوي، وكان يحكم على بعض الرواة لأجل التوثيق والتقعيد[87].

أما مدرسة الصحاح فهي تضم صحاح الجوهري (تـ 398هـ) وعباب الصاغاني (تـ 650هـ) ولسان العرب لابن منظور (تـ 711هـ) والقاموس المحيط للفيروز آبادي (تـ 817هـ) وتاج العروس لمرتضى الزبيدي (تـ 1205هـ) ومعيار اللغة للميرزا محمد علي بن محمد صادق الشيرازي وغيرهم، فان هذه المعجمات تتفاوت في الاحتجاج بالحديث الشريف، وان كتاب (النهاية في غريب الحديث والاثر) لابن الاثير (تـ 606هـ) هو أحد المصادر الاساسية الخمسة التي بني عليها كتاب (لسان العرب) [88].

كذلك معاجم أساس البلاغة للزمخشري (تـ538هـ) واليسوعيين ومشروعات المجمع العلمي اللغوي في القاهرة كلها تضمنت الاحتجاج بالحديث الشريف، وبنسب متفاوتة [89].

وبهذا الشأن يقول الدكتور محمد ضاري حمادي: (ان من الحق بأن اندفاع المتقدمين في اتجاه الاحتجاج بالحديث كان مشوبا بعيب كبير، لقد كانوا يسعون الى الاحتجاج به للتثبت اللفظي والتحقيق من نصوص اللغة أقرب وألصق الى الاحتجاج به لاستنباط القاعدة النحوية ووضع الاحكام ... ان علوم اللغة العربية على اختلاف فروعها وتعدد أنواعها مستقاة من الكلام العربي الأصيل، ومردّها جميعا الى ما نطق به الفصحاء من أهل الضاد الذين يستشهد بكلامهم، ويحتج بلسانهم، وكان على رأسهم الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه واله وسلم) أفصحهم لسانا وأسماهم لغة وبيانا) [90].

ويقول ايضا بخصوص الاحتجاج بحديث أهل البيت (عليهم السلام): (وتميز الشريف الرضي بأمر وهو الأخذ بكلام أهل البيت، حجة لا تشكك فيها من حيث الفصاحة والسلامة اللغوية) [91].

ويظهر مما تقدم ان الذين احتجوا بالحديث الشريف هم بين مكثر من الاحتجاج، ومقلٍّ منه، ومانع، وسبب ذلك هو عدم رغبة علماء اللغة الخوض في معركة المذاهب الإسلامية التي ظهرت بسبب اختلافهم في رواية الحديث وطرق الاسناد ورجال السند، لهذا صار لعلماء اللغة الذين احتجوا بالحديث موقف في تلك الخلافات الفقهية، مما قيل فيهم بأن هذا العالم اللغوي قريب من التشيع وهذا بعيد عنه الى غير ذلك من احداث الفتن المذهبية المعروفة في التاريخ الإسلامي، فكان وراء الخلافات المذهبية السبب الاساس لقلة علماء العربية او امتناع بعضهم من الاحتجاج بالحديث والله تعالى أعلم .

المطلب الثاني ـ بعض النماذج من الاحتجاج بالحديث وروايات اهل البيت (عليهم السلام)

يرى الفارابي ان المصدر الوحيد للخطأ في اللغة العربية هو التاثير الخارجي، وقد احتج علماء اللغة العربية بالقرآن الكريم لأنه نزلَ بلغة العرب واستعمالاتهم المتعددة، وهو بعيد عن المؤثرات الخارجية، فقعدوا قواعد اللغة العربية على قواعد القرآن الكريم وما أنتجه العرب من شعر ونثر، ومن الغريب ان البعض كثر احتجاجه بالقرآن الكريم وقلَ في الحديث، وكثر في الشعر والنثر غير المنضبط من حيث الرواية والسند [92].

ولم يتناسب التناظر بين عدم الاحتجاج بالحديث الذي مصدره قريش التي منها رسول الله واهل بيته (عليهم الصلاة السلام) وهم افصح العرب على الاطلاق، والغريب ان كتاب الخليل يخلو من أي نص يوحي بفصاحة قريش، بل ذهب البعض الى ان افصح القبائل غير قريش، وذكر البعض بأن بني أسد افصح القبائل الى ما غير ذلك من ذكر القبائل التي اعدوها افصح من قريش[93].

ولعل من الاسباب التي ظهرت الينا فيما تقدم بخصوص عدم الاحتجاج بالحديث ان بعض علماء اللغة لا يفضلون لغة قريش على غيرها من حيث الفصاحة، ولا يسع المجال لذكر اسباب ذلك التي لها علاقة بتراث الجاهلية، فهم احتجوا بأشعار لا يُعرف لها رواية ولا سند، وقالوا بأن قريش ليست بأفصح العرب، كذلك لم يحتج الكثير منهم بالحديث الشريف، وحتى الذين احتجوا فانهم

احتجوا بالقليل منه، على الرغم لو سلمنا انه ورد الينا بلفظ الرواة، فالرواة هم من فصحاء العرب، وممن لهم باع في الفقه واللغة، فمن الاقوال التي يوردها الجاحظ مثلا ما رواه عبد الملك بن عمير القريشي (تـ136هـ) في شهادته للأحنف بالفصاحة، يقول: (ولكنه كان إذا تكلم جليّ عن نفسه) ويقول أبو الخطاب وهو شيخ سيبويه: (ان عامة اهل البدو لا يفهون ما يريد الشاعر ولا يحسنون التفسير) وقال الجاحظ ايضا: (وليس الاعرابي بقدوة إلا في الجر والنصب والرفع في الاسماء، وأما غير ذلك فقد يخطأ ويصيب) وهكذا لم يسلم من هجائهم أحد، بل كانوا لا يجدون فرقا من حيث نظم اللغة (وليس معناه) بين كلام العرب الذي يحتجون به والاحاديث الشريفة، لأنهم يرون ان الاحاديث هي من نظم الرواة وتأليفهم [94].

وذكر الدكتور فاضل السامرائي ان النحويين القدامى لم يحتجوا بالحديث ورفضوه جملة وتفصيلا، ويقول لم ار ابن جني (تـ392هـ) مرة واحدة يجعل حديثا نبويا اصلا يرجع اليه في تقرير قاعدة أو اصل جديد أو اثبات نص لغوي [95].

وقد استغرب الكثير من قول الدكتور السامرائي وهو له باع واسع في هذا المجال، لأن احتجاج علماء اللغة العربية بالحديث معروف بين المتخصصين على الرغم من قلته، ولاسيما ان ابن جني (تـ392هـ) وصلت الاحاديث التي احتج بها الى أكثر من أربعة أضعاف الاحاديث التي احتج بها أبو علي الفارسي [96].

ولعل بعض العلماء عندما يجد الذي احتج بالحديث ولم يذكر نسبه لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يحسبه ليس من الحديث، ومن هذا الكثير في كتب اللغة العربية، وسبب عدم ذكرهم نسب الحديث لأنهم لا يريدون اظهاره حديثا، خشية ادخال انفسهم في جدال علماء الجرح والتعديل في رجال السند، لهذا فهم يحتجون بالمتن ويتركون السند، ومن أمثلة ذلك ما احتج به سيبويه من الاحاديث دون اشارته الى انها من الحديث الشريف.

لذلك قال من قال فيهم بأنهم من المقللين الاحتجاج بالحديث الشريف، ومن أمثلة ذلك ما قاله سيبويه: (وأما قولهم كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه وينصرانه) وقوله: (وأما سَبَّوحاً قُدساً ربَّ الملائِكةِ والروح) ثم قال: حديثا نبويا آخر: (ومن العرب من يرفع فيقول (سُبّحٌ وقدوسٌ ربّ الملائِكة والروح) فان كل هذه النصوص لم يذكر انها من الحديث، بل قال انها من كلام العرب [97].

وذكر سيبويه ايضا (ومثل ذلك: فيها ونِعمَت، إنما اصلها فيها ونَعِمَت، فكلمة نعمة الأولى بكسر النون والثانية بفتحها)[98] وقوله: (ومثل ذلك، ما من أيام أحبَّ الى الله عز وجل فيها الصوم منه في عشرة ذي الحجة) [99] وقوله: (فان اردتَ حكاية هذه الحروف تركتها على حالها كما قال: (ان الله تعالى ينهاكم عن قيل وقال) ومنهم من يقول عن قيل وقال لما جعله اسماً) وهذا يدل ان سيبويه احتج بالكثير من الاحاديث الشريفة ولكنه كان لا ينسبها، مما قال فيه بعض العلماء بأنه من المقللين الاحتجاج الحديث[100]

وكما لم يذكر سيبويه نسب الاحاديث كذلك الأمر نفسه لابن جني في كتابه (المنصف) [101] الذي تارة يذكر نسب الحديث وتارة لم يذكرهُ، فجاء (والمُحبَطِيء ـ بالهمز ـ العظيم البطن المنتفخ) [102] وقال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في السقط: (يَظلُّ مُحبَنطِئاً على باب الجنة) ورواه في سر صناعة الاعراب (فيظلُّ مُحبَطياً على باب الجنة) بالياء، واستدل به على ان اصل الالف (احبَنطي) ياء، فهو إذاً رواه تارة بالهمزة وتارة بالياء، واستدل بالروايتين[103].

وذكر ابو على الفاراسي وجوها في كلام العرب ليلتمس بها بعض الاحاديث، فذكر مثلا ان الكوفيين يقولون (مأزورات) ثم احتج صراحة بقول الرسول الاكرم (صلى الله عليه واله وسلم): (ارجِعنَ مأزوراتٍ غير مأجوراتٍ) وان الواو في (مأزورات) قُلبت الفاً، وهُمِزت، لأنه أُريد به ازدواج الكلام لقوله: (مأجورات) ثم قال: (وهذا قد يتجّهَ على ياجَلُ) فخرجه على لغة قوم من العرب يقلبون الواو الساكنة المفتوح ما قبلها الفاً [104].

واحتج ثعلب بالحديث في ظاهرة نادرة في العربية كحذف العين من الاسم، فاحتج بحديث الرسول الاكرم (صل الله عليه واله وسلم) (العينُ وكاءُ السَّه) [105].

واتخذ ابن جني [106] الحديث الشريف شاهدا استنبط منه قاعدة التصريف، فأجاز ان يقضي بزيادة النون في كل اسم ثلاثي مضاعف في آخره ألفا بعدها نوناً، نحو (مُرَّان ورُمَّان وأبَّان) وان لم يدل على زيادتها دليل من الاشتقاق، واستنبط هذا المقياس مما حُكي عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (وقد جاء قوم من العرب الى رسول الله فسألهم من أنتم ؟ فقالوا بنو غَيّان، فقال (صلى الله عليه واله وسلم) بل أنتم بنو رشدان) وهذه حكاية لم يثبتها المحدّثون[107].

وذكر المبرد من ان الامام علي بن الحسين (عليهما السلام) كان يُقال له: (ابن الخِيَرتينِ لقول رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (لله من عباده خيرتان فخيرته من العرب قريش، ومن العجم فارس) ولكن قال أحمد محمد شاكر: ان هذا ليس من الحديث النبوي [108].

واحتج ابو علي الفارسي [109] بكلام الصحابة ايضا من انَّ وزن (تَيهُورة) في الاصل (يَفعُولة) ووزنها (عيفولة) وعينها واو من (هِارَ يَهُور) واستدل على ذلك بقول الصحابي أبي قتادة (حينَ تهوّرَ الليل) [110].

كما احتج ابن جني بالحديث الشريف: (الثَّيِّب تعرب عن نفسها) في بيانه واستشهاده لأجل اللغة، واحتجاجه بالحديث المروي في الصلاة بالمسجد: (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) في بيان حذف الصفة لوجود ما يدل عليها، وهذا الاستشهاد لأجل النحو، والاحتجاج بحديث (بل أنتم بنو رشدان) في بيان متى تزداد الاف والنون في الكلمة التي في صدرها ثلاثة أحرف من الاصل، وفي آخرها الف ونون، وهذا الاستشهاد لأجل الصرف الى ما غير ذلك من الشواهد الاخرى [111].

واحتج ابن مالك بقول الرسول الاكرم (صلى الله عليه واله وسلم) (يتعاقبون فيكم بالليل والنهار) شاهدا على لغة: (أكلوني البراغيثُ) وهي اللغة التي تلحق الفعل ضمير تثنية أو جمع، إذا كان الفاعلُ مثنى أو مجموعاً، وقد عُرفت هذه اللغة بذلك الاسم لأن سيبويه هو أول من مثل لها في كتابه، فقال: (ومن قال: اكلوني البراغيث، قلتُ على حدِ قوله: مررتُ برجلٍ اعورين أباه) [112].

وفي المدة الاخيرة من هذا القرن كتب الكثير من الباحثين والدارسين من تراث أهل البيت (عليهم السلام) وفي مختلف علوم اللغة العربية، وبيّنوا ما فيها من دلالات وحجج الى غير ذلك من فنون اللغة، كالبلاغة والادب والنحو والصرف [113].

وهكذا اتضح مما تقدم احتجاج علماء اللغة العربية بالاحاديث الشريفة وهي ما جاء من رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) واهل بيته الطاهرين (عليهم السلام) وصحابته الطيبين (رضي الله تعالى عنهم) وان احتجاجهم به بالنحو والصرف كان قليلا، وقد توسع المتأخرون بالاحتجاج أكثر من أسلافهم بكثير، خصوصا ما كُتب في الموضوع من رسائل وأطاريح جامعية كثيرة.

الخاتمة

من خلال ما تقدم اتضح الآتي:

1- ان الدستور الإلهي الأساس الذي يحكم قواعد وانظمة اللغة العربية هو القرآن الكريم، والاحاديث المتواترة تواترا لفظيا، فكل قاعدة لغوية حجتها القرآن الكريم أو الحديث الشريف المروي بالتواتر اللفظي تعد الاساس الإلهي الضابط لجميع علوم اللغة، والذي لا اجتهاد فيه، لعدم جواز الاجتهاد مقابل النص، مع مراعاة القراءات القرآنية المعروفة التي لم نتطرق لها في هذا البحث، لعدم وجود مناسبة منهجية لذكرها.

2- أما الاحتجاج بغير ما سبق ذكره، فهو: الاحاديث القولية التي رويت بالمعنى، والشعر والنثر، ويمثل هذا النوع من الحجة الدستور الوضعي الذي وضع علماء اللغة قواعدهم على أساسه، ويمكن الاجتهاد فيه، لعدم التأكد من نسبة الاحاديث الى مصدرها، وعدم وجود اسانيد مدونة في رواية الشعر والنثر العربي تثبت نسبتها لقائلها.

3- يعرّف كل المتخصصين في مجال الشريعة الإسلامية ان من أهم اسباب الصراعات المذهبية والطائفية بين علماء الشريعة هو ليس مصدر الحديث وانما روايته، لهذا اراد الكثير من علماء اللغة العربية أن يعزل نفسه عن ذلك الصراع والفتنة، فمنهم من كان مانعا من الاحتجاج، ومنهم من قل احتجاجه، ومنهم من احتج بالحديث احتجاجا ثانويا ولم يجعل الحديث حجة اساسية، ومنهم من يذكر الحديث ولم يظهره حديثا شريفا بحيث لم ينسب الحديث لقائله ولرواته، وكل ذلك ليس بسبب عدم معرفة علماء اللغة بعلم الحديث وسنده، بل هم يعرفونه جيدا، وانما لإنقاذ انفسهم من الفتنة كما ذكرنا.

4- إنّ القول بأن عدم احتجاج علماء اللغة بالاحاديث التي وردت بمعنى الرواة، لأن بعض رواة الحديث هم من غير العرب ويلحنون بالعربية، فهو قول لا يمكن تصديقه، لأن ليس كل الرواة هم من غير العرب، فكان أكثرهم من معادن العرب، وحفظة القرآن الكريم، بل يعرف كل المتخصصين في مجال العلوم الإسلامية والعربية ان معظم أئمة اللغة العربية والحديث هم من غير العرب، أمثال مسلم وسيبويه، وعلى الرغم من ذلك فلم يقل أحد بعدم معرفتهم اسرار اللغة وفنونها.

5- إنّ القول بعدم احتجاجهم بالحديث لأنه رويَّ بالمعنى وليس بنص لفظ المصدر، فإنه قول صائب، لأن الذي يعني علماء اللغة هو اللفظ العربي الصحيح، والمعنى اللغوي، أما علماء الشريعة فالذي يعنيهم هو: لفظه العربي ومعناه اللغوي والاصطلاحي والقصدي والشرعي، حيث يحتاجون كل هذه المعارف بغية الاجتهاد والاستنباط والوصول الى الحكم الشرعي، لهذا يأخذ علماء الشريعة بالاحاديث التي رويت بالمعنى، لأنهم اعلم من غيرهم في مدى توافقها مع القرآن الكريم أو تعارضها على وفق قواعد الجرح والتعديل واصول الفقه، ونتيجة ذلك لا يدل عدم احتجاج علماء الحديث التقليل من شأنه مطلقا، حيث يتبعهم علماء الشريعة في الجانب اللغوي من الحكم الشرعي، وهم يتبعون علماء الشريعة في الجانب الشرعي التعبدي.

6- من التوصيات التي يمكن الاستفادة منها في هذا البحث هو فتح باب واسع أمام الدراسة المقارنة في الشريعة الاسلامية واللغة العربية، اسوة بالدراسة المقارنة في الشريعة والقانون .

الهوامش

ملاحظة: دُونت بطاقة المصدر بصورة كاملة في قائمة المصادر، لعدم التكرار.

(1) المفردات في غريب الحديث: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت 502هـ) ضبط هيثم طعيمي، دار التراث العربي، الطبعة الاولى، بيروت 1428هـ - 2008م. المنجد في اللغة والاعلام: الويس المعلوف ص121.

(2) سورة الزمر: الآية 23.

(3) سورة الطور: الآية 34.

(4) انظر: اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي ص9 .

(5) انظر: السُنة قبل التدوين: محمد عجاج الخطيب ص20 و21.

(6) انظر: تدريب الراوي: جلال الدين السيوطي ص6 تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.

(7) فتح الباري: شهاب الدين بن حجر العسقلاني 204/1.

(8) سورة الكهف: الآية 55.

(9) جامع مسلم بشرح النووي: 226/16 . انظر: لسان العرب: ابن منظور 89/17.

(10) اصول الاستنباط: السيد علي نقي الحيدري ص12.

(11) الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي ص53.

(12) تحفة الفقهاء: السمرقندي 251/2 . المهذب: ابو اسحاق الشيرازي 79/2.

(13) الإحكام: الآمدي 241/1.

(14) فتح الباري: ابن حجر العسقلاني 10/1 .

(15) مشكاة المصابيح: محمد بن ادريس الكندهلوي 251/1 .
(16) صحيح مسلم بشرح النووي: 40/10 - 42 . المغني: ابن قدامة 63/6 . الطرق الحكمية: ابن القيم ص234 وما بعدها . مسلّم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي 183/2. الفراسة: محمد بن عمر بن الحسين الرازي ص10 .
(17) تدريب الراوي: السيوطي 40/1. انظر: دراسات في القرآن والحديث: يوسف خليف ص148. مقياس الهداية: الشيخ عبد الله المامقاني 145/1 . عقائد السُنّة وعقائد الشيعة: صالح الورداني ص108 . نهاية الدراية: السيد حسن الصدر ص12.
(18) انظر: دراسات في العربية وتاريخها: الشيخ محمد الخضر حسين ص166 - 168 . أصول النحو: الدكتور محمد خير الحلواني ص41. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحديثي ص13
(19) انظر: السُنّة قبل التدوين: محمد عطا عجاج ص92.
(20) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الاربعة: أسد حيدر 60/1 .
(21) انظر: الامام الصادق: اسد حيدر61/1 وما بعدها. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: الثعالبي ص188.
(22) العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية ص325 و326
(23) اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي ص82 و83.
(24) سورة آل عمران: الآية 32.
(25) فتح الباري: 167/1 . طبقات ابن سعد: 186/2.
(26) سنن ابن ماجه: 76/1 . الموافقات: الشاطبي 15/4.
(27) انظر: نيل الأوطار: الشوكاني ص32. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: الدكتور عبد الكريم زيدان ص98. احتجاج النحويين بالحديث: الدكتور محمود حسني محمود ص42 مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، السنة الثانية، العدد 3و4. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: ص16.
(28) انظر: لسان العرب: ابن منظور 53/3
(29) انظر: التعريفات: الجرجاني ص82
(30) انظر: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص156
(31) انظر: لسان العرب: ابن منظور ص240. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة 497/1.
(32) انظر: تاريخ النحو: سعيد الأفغاني ص17
(33) انظر: خزانة الأدب: عبد القادر البغدادي 5/1
(34) انظر: تاج العروس: الزَّبيدي 478/8
(35) انظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: السيوطي ص167 . الاحتجاج بالشعر في اللغة: محمد حسن جبل ص79
(36) انظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: السيوطي ص167. خزانة الأدب: البغدادي 9/1.
(37) انظر: خزانة الأدب: البغدادي 9/1.
(38) الاقتراح في علم اصول النحو: جلال الدين السيوطي .
(39) التذييل والتكميل في شرح التسهيل: ابو حيان الاندلسي 169/5. انظر : موقف النحاة من الاحتجاج: الدكتورة خديجة الحديثي ص31.
(40) في اصول النحو: إبراهيم مصطفى، مجلة مجمع اللغة العربية في القاهرة 144/8.
(41) انظر: مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين ص311 مجلة الفكر.
(42) انظر: المصدر نفسه: ص312 وما بعدها.
(43) تاريخ الأدب العربي الإسلامي: الدكتور شوقي ضيف ص38. انظر: مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين ص311 مجلة الفكر . الخليل بن أحمد الفراهيدي: الدكتور مهدي المخزومي ص79
(44) انظر: القرآن الكريم: الدكتور عبد العامل مكرم ص97.
(45) انظر: خزانة الأدب: البغدادي 12/1 .
(46) المصدر نفسه 12/1.
(47) المصدر نفسه: 10/1.
(48) انظر: دراسات في العربية: الشيخ محمد الخضر ص176.
(49) انظر: نزهة الالباء: الانباري ص47. المزهر في اللغة: السيوطي 65/1. ارشاد الأريب: ياقوت الحموي 299/17 . علوم الحديث: الدكتور على الصالح ص382 .
(50) انظر: الرواية والاستشهاد باللغة: الدكتور محمد عيد ص128.
(51) انظر: علوم الحديث: ابن الصلاح ص86. ومعنى الادراج في اللغة: هو الطي واللف وادخال الشيء في الشيء، وهو مصدر أدرج، تقول: أدرجتُ الثوب والكتاب إذا طويته . انظر: لسان العرب: ابن منظور 964/1.
واصطلاحا: ويراد به عند المحدثين ما يعرف عندهم بـ (المدرج) وهو ضم ما ليس من الحديث اليه من غير فصل، وقال العراقي: المدرج هو الملحق آخر الخبر، وقال ابن كثير: هو ان تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة من الحديث فيرويها لمن بعده.
انظر: ألفية الحديث بشرح السخاوي: الحافظ العراقي 226/1 مطبعة العاصمة، القاهرة (د ـ ت).

(52) انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي 589/17. البداية والنهاية: ابن الأثير 56/12و57.
(53) انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي 589/17 . أخبار مكة: الأزرقي 174/1 1414هـ .
(54) انظر: مصادر نهج البلاغة واسانيده: السيد عبد الزهرة الحسيني الخطيب 49/1
(55) انظر: تذكرة الحفاظ: الذهبي 74/1. تهذيب التهذيب: العسقلاني 268/7
(56) انظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: 31 وما بعدها.
(57) انظر: كشف الأسرار مع البزدوي: 705/2 . قواعد التحديث: القاسمي ص325.
(58) انظر: الانصاف في التنبيه على أسباب الخلاف: الدهلوي ص4. قواعد التحديث: ص326 .
(59) انظر: قواعد التحديث: ص326 .
(60) انظر: سبل السلام: الصنعاني92/1 والحديث أخرجه مسلم وأحمد.
(61) انظر: الانصاف: الشاه الدهلوي ص4 وما بعدها.
(62) انظر: ارشاد الفحول: الشوكاني ص 35 . اصول الاستنباط: السيد علي نقي الحيدري ص12.
(63) انظر: مسلّم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي 120/2 .
(64) انظر: مسلّم الثبوت 120/2 وما بعدها.
وابن الصلاح: هو عمرو عثمان المعروف بابن الصلاح الشهرزوري نزيل دمشق، وصاحب كتاب علوم الحديث الذي اشتهر بـ (مقدمة ابن الصلاح) وتوفي سنة 643 هـ .
انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصلاح: تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن ص332 وما بعدها.
(65) انظر: مقدمة ابن الصلاح: ص332. تدريب الراوي: ص18
(66) انظر: مقدمة ابن الصلاح: ص330 وما بعدها
(67) انظر: مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو: الدكتور مهدي المخزومي ص81 . موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: خديجة الحديثي ص29 وما بعدها..
(68) انظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: الثعالبي 39/2. أسباب اختلاف الفقهاء: الدكتور مصطفى الزلمي ص23و24.
(69) رجال الكشي: ص195.
(70) العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: بحث منشور للشيخ محمد جواد مغنية ص329 في كتاب الوحدة الإسلامية . انظر: شرح عقائد الصدوق: ص15.
(71) العمل بالحديث: الشيخ مغنية ص329. انظر: قوانين الاصول: القمي 222/2 .
(72) العمل بالحديث عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية ص329.
(73) انظر: دراسات في اللغة العربية (الاستشهاد بالحديث في اللغة): محمد الخضر حسين، بحث منشور في مجلة اللغة العربية بالقاهرة 199/2 .
(74) الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية: الدكتور محمد ضاري حمادي ص313 . انظر: الاستشهاد بالحديث في اللغة: 199/3 .
(75) اصول النحو: سعيد الافغاني ص48 وما بعدها. انظر: دراسات في العربية: محمد الخضر حسين ص176.
(76) اصول النحو: ص14.
(77) نزهة الأولياء: ابو البركات الانباري ص15.
(78) انظر: الحديث النبوي: الدكتور محمد ضاري حمادي ص311.
(79) الاستشهاد بالحديث في اللغة: محمد الخضر حسين 99/3 مجلة مجمع اللغة العربية. انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري ص313.
(80) انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص315 وما بعدها
(81) انظر: المصدر نفسه: ص323.
(82) انظر: المصدر نفسه ص323.
(83) انظر: المعجم العربي: الدكتور حسين نصار 166/1 وما بعدها.
(84) المصدر نفسه: 166/1.

(85) انظر: المخصص: ابن سيدة الاندلسي 1/4 - 19 . الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص324.
(86) انظر: شفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل: شهاب الدين أحمد الخفاجي ص23
(87) انظر: المعاجم العربية: عبد الحميد أحمد ص35 . المعجم العربي 243/1 . التهذيب: الازهري ص305.
(88) انظر: لسان العرب: ابن منظور 8/1.
(89) انظر: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة 10/1 وما بعدها.
(90) الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص335 –336 . انظر: اللغة والنحو: عباس حسن ص146. مقدمة الخزانة: 5/1.
(91) انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري ص339.
(92) انظر: الحروف لأبي نصر الفارابي: تحقيق: محسن مهدي ص145 و146

(93) انظر: البيان والتبيين: الجاحظ 212/3 و213. الكامل: المبرد 765/2 . المزهر: السيوطي 483/2 . العين: الفراهيدي 169/1. معاني القرآن: ابو زكريا يحيي بن زياد الفراء 14/3

(94) انظر: البيان والتبيين: 291/1و45و56و163. نقائض جرير والفرزدق: ابو عبيدة معمر بن المثنى التميمي 1026/2. الحيوان: ابو عثمان عمر بن بحر الجاحظ 150/2 و151 . جمهرة اللغة: أبو بكر محمد الحسن بن دريد 370/1

(95) انظر: ابن جني: الدكتور فاضل السامرائي ص131.

(96) انظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحديثي ص148 . ابو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة: الدكتور احمد مكي الانصاري ص241و242. وقد ذكر الدكتور أحمد الانصاري في كتابه المذكور بأن أول من احتج بالحديث هو الفراء (ت207هـ) ص242 .

(97) كتاب سيبويه: 393/2 . والحديث الاول أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه ؟) 98/2 . والحديث الثاني ورد في باب ما قيل في أولاد المشركين 104/2 وباب تفسير قوله تعالى: ((لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)) سورة الروم: الآية 30 في 20/6 و211/7 . وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه برواية النصب ص2047 .

انظر: اثبات الأحكام النحوية بالأحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص181 .

(98) كتاب سيبويه: 116/4 . والحديث أخرجه الترمذي في سننه 369/2

(99) أخرجه أحمد في مسنده 51/1 وجاء في تخريج لفظه (ما من أيام أحب الى الله تعالى العمل فيهن من هذه الايام) الحديث جاء برقم (6559) وتكرر في (6560) . واخرجه آخرون بروايات مختلفة، وليس في أي منها (الصوم) وفي بعضها مصدر، وهذه الاحاديث وضعت في سلسلة الاحاديث الضعيفة .

(100) انظر: فيض نشر الانشراح من طي روض الاقتراح ومعه الاقتراح في اصول النحو: ابو عبد الله الفضل احمد بن محمد الميداني ص507 و508. اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: 182.

(101) المنصف لابن جني: 10/3

(102) سر صناعة الاعراب: ابن جني ص689

(103) سلسلة الاحاديث الضعيفة: الالباني 265/7 و266 ورقم الحديث (3263). انظر: اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص183.

(104) الاغفال: أبو علي الفارابي 156/2. سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في اتباع الجنائز 502/1 و503 . انظر: اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: ص182.

(105) مجالس ثعلب: ابو العباس أحمد المعروف بثعلب ص403. والحديث في سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم 161/1 . انظر: اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: ص184.

(106) انظر: المنصف: 134/1 . الخصائص: ابن جني 250/1 و251

(107) المصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني 43/11 انظر: اثبات الاحكام النحوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص186 .

(108) انظر: الكامل في اللغة والآداب: ابو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد ص646. وورد الحديث في كتاب: معرفة الصحابة: ابو نعيم الاصبهاني 1646/3 ورقمه (4130) وفيه ان عبد الله بن رزق المخزومي رواه عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)

(109) انظر: المسائل الشيرازيات: أبو علي الفارسي ص585

(110) صحيح مسلم: كتاب المساجد، باب قضاء صلاة الفائتة ص472 وقد قال ذلك حين كان سائرا مع النبي (صلى الله عليه واله وسلم) في الليل (تهوَّر البناء أي انهدم).

(111) انظر: المنصف لابن جني: تحقيق ابراهيم مصطفى 134/1 .

(112) سيبويه إمام النحاة: علي النجدي ناصف 13/5

(113) انظر: اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: ص182 ومن الدراسات والابحاث الاتية: الاقتباس والتضمين في نهج البلاغة: دراسة اسلوبية (اطروحة دكتوراه): الدكتور عبد فريج المولى، كلية الآداب، جامعة البصرة 2006م . أساليب البديع في نهج البلاغة دراسة في الوظائف الدلالية والجمالية (اطروحة دكتوراه): الدكتور خالد كاظم حميدي الحميداوي، كلية الآداب جامعة الكوفة، 2011م. التقابل الدلالي في نهج البلاغة (رسالة ماجستير): تغريد عبد فليح كظوم الخالدي، كلية التربية للبنات، جامعة الكوفة 2007م. الدلالة الصرفية في الصحيفة السجادية: حميد يوسف ابراهيم، كلية الآداب، جامعة ذي قار 2011. وغيرها من الابحاث الاخرى.

المصادر والمراجع
القرآن الكريم

1. ابو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة: الدكتور احمد مكي الانصاري، مطبعة المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب الاجتماعية، القاهرة 1964
2. ابن جني: الدكتور فاضل السامرائي ، دار النذير، بغداد 1389هـ – 1969م..
3. الإحكام في اصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن محمد الآمدي (ت631هـ) المكتب الاسلامي بيروت، يطلب من المكتبة الشاملة، الموقع الالكتروني، بتاريخ 2004/9/29م http://shamela.ws/index.php/book/10801
4. الاحتجاج بالشعر في اللغة: محمد حسن جبل، دار الفكر العربي، القاهرة 1986م.
5. أخبار مكة: أبو محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي (ت250هـ) دار صادر، بيروت 1414هـ .
6. اختيار معرفة الرجال المعروف بـ (رجال الكشي): ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت 460هـ) تحقيق: جواد القيومي الاصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم 1427هـ.
7. ارشاد الأريب الى معرفة الاديب المعروف بمعجم الأدباء أو طبقات الأدباء.: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626هـ) تحقيق: احسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1414هـ 1993م.
8. ارشاد الفحول: محمد بن علي بن محمد الشوكاني. الطبعة الاولى، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة 1356هـ.
9. أسباب اختلاف الفقهاء: الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي، الطبعة الثانية، مطبعة شفيق، بغداد1986م.
10. الاستشهاد بالحديث في اللغة: محمد الخضر حسين التونسي (ت1377هـ) مجلة مجمع اللغة العربية، العدد (15) سنة 1962.
11. اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي، الطبعة الاولى، دار المؤرخ العربي، بيروت 1993م.
12. اصول الاستنباط: السيد علي نقي الحيدري، مطبعة الرابطة، بغداد (د ـ ت)
13. اصول النحو العربي: الدكتور محمد خير الحلواني، حلب 1979م.
14. الاغفال: أبو علي الحسن بن احمد الفارسي (ت 377هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله حاج ابراهيم، طبعة ابو ظبي 2003م.
15. ألفية الحديث بشرح السخاوي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين المعروف بالحافظ العراقي، مطبعة العاصمة، القاهرة (د ـ ت).
16. الاقتراح في علم اصول النحو: جلال الدين السيوطي، تحقيق: الدكتور أحمد محمد قاسم، الطبعة الأولى، القاهرة 1976م.
17. الإمام الصادق: أسد حيدر، دار الكتاب الاسلامي، مكتبة المعصومين (عليهم السلام) الموقع الالكتروني (مدرسة الشيعة الالكترونية) بتاريخ 2014/11/26 http://alshia-school.blogspot.com /.
18. الانصاف في بيان أسباب الاختلاف: الشاه أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي (ت1131هـ) الطبعة الثالثة، دار النفائس، بيروت 1404هـ .
19. الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت 521هـ) الطبعة الاولى، مطبعة السُنّة المحمدية، القاهرة 1375هـ - 1956م.
20. البداية والنهاية: أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن كثير (ت774هـ) دار الفكر، بيروت 1402هـ .
21. البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني المعروف بالجاحظ (ت 255هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة 1957 .
22. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزَّبيدي (ت1205هـ) الطبعة الأولى، المطبعة الخيرية، القاهرة 1306هـ .
23. تاريخ الأدب العربي الإسلامي : الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة 1963م .
24. تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت540هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1414هـ – 1994م
25. تدريب الراوي: أبو بكر بن محمد سابق الدين المعروف بجلال الدين السيوطي (ت911هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الأولى، مكتبة القاهرة الكبرى 1959م.
26. تذكرة الحفاظ: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ) دار الكتب العلمية، بيروت (د ـ ت).
27. التذييل والتكميل في شرح التسهيل: ابو حيان محمد بن يوسف بن علي الاندلسي، دار القلم للطباعة والنشر، بيروت (د ـ ت) .
28. التعريفات: علي بن محمد بن علي الشريف المعروف بالجرجاني (ت 807هـ) الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت 1988م.
29. تهذيب التهذيب: شهاب الدين ابو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) دار الأضواء، بيروت 1958م.
30. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد الحسن بن دريد الازدي (ت321هـ) تحقيق: رمزي منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت 1987م.
31. الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية: الدكتور محمد ضاري حمادي، مؤسسة المطبوعات العربية، بيروت 1402هـ – 1982م .
32. الحروف: الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: الدكتور رمضان عبد التواب، الطبعة الأولى، طبعة القاهرة 1969م.

33. الحيوان: ابو عثمان عمر بن بحر الجاحظ (تـ 255هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة 1965م
34. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي (تـ 1093هـ) الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة 1406هـ.
35. الخصائص: ابو الفتح عثمان المعروف بابن جني (تـ 392هـ) تحقيق: محمد علي النجار، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1408هـ .
36. الخليل بن أحمد الفراهيدي (اعماله ومنهجه): الدكتور مهدي المخزومي، مطبعة الزهراء، بغداد 1960م.
37. دراسات في العربية وتاريخها: الشيخ محمد الخضر حسين، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق 1380هـ - 1960م.
38. دراسات في القرآن والحديث: يوسف خليف، مكتبة غريب، القاهرة (د ـ ت).
39. الرواية والاستشهاد باللغة: الدكتور محمد عيد ، طبعة القاهرة 1972م.
40. السُنة قبل التدوين: محمد عجاج الخطيب، مطبعة أحمد مخيمر، القاهرة 1963م.
41. سبل السلام شرح بلوغ المرام من ادلة الحكام: محمد بن اسماعيل بن صلاح الحسني الصنعاني (تـ 1182هـ) الطبعة الثالثة، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض 1400 هـ.
42. سر صناعة الاعراب: ابو الفتح عثمان المعروف بابن جني (تـ 392هـ) تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، دمشق 1985م.
43. سلسلة الاحاديث الضعيفة: محمد ناصر الدين الالباني، مكتبة المعارف، بيروت 1990م
44. سنن ابن ماجه: تحقيق: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (تـ 273هـ) محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الريان للتراث (د ـ ث).
45. سيبويه إمام النحاة: علي النجدي ناصف، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة 1372هـ - 1953م.
46. سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي (تـ 748هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت 1413هـ .
47. شرح عقائد الصدوق: محمد بن محمد بن عبد السلام المعروف بالشيخ المفيد (ت 413هـ) مكتبة التراث الإسلامي، بيروت 1403هـ .
48. شفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل: شهاب الدين أحمد الخفاجي المصري (تـ 1069هـ) ص23 تصحيح: محمد عبد المنعم خفاجي، الطبعة الأولى، الطبعة المنيرية بالازهر، القاهرة 1371هـ 1952م.
49. صحيح مسلم بشرح النووي: أبو الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري (تـ261هـ) الطبعة الأولى، المطبعة المصرية بالازهر، القاهرة 1347هـ - 1929م.
50. صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ) مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة 1380هـ - 1960م.
51. الطبقات الكبرى: عبد الله بن سعد بن منيع الزهري المعروف بابن سعد (تـ 230هـ) دار الكتب العلمية، بيروت1410 هـ .
52. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية (تـ 751هـ) مطبعة المدني، القاهرة 1418هـ - 1997م.
53. عقائد السُنّة وعقائد الشيعة: صالح الورداني، مطبعة دار الغدير، بيروت 1999م.
54. علوم الحديث ومصطلحه: الدكتور صبحي الصالح، الطبعة الخامسة، دار العلم للملايين، بيروت 1388هـ - 1969م.
55. العين (وهو أول معجم في اللغة العربية): الخليل بن أحمد الفراهيدي (تـ 175هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله درويش، مطبعة العاني، بغداد 1386هـ 1967م.
56. فتح الباري بشرح البخاري: شهاب الدين أبو الفضل المعروف بابن حجر العسقلاني (تـ 852هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة 1278هـ - 1959م.
57. الفراسة: محمد بن عمر بن الحسين المعروف بفخر الدين الرازي (تـ 606هـ) دار الكتاب العربي، بيروت 1393هـ .
58. الفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد المعروف بالخطيب البغدادي (تـ 463هـ) تحقيق: عادل يوسف الغراوي، دار ابن الجوزي السعودية 1417هـ .
59. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: محمد بن الحسن بن العربي المعروف بالثعالبي (تـ1376هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1416هـ - 1995م.
60. في اصول النحو: سعيد الافغاني، مطبعة الجامعة السورية، دمشق 1376هـ ـ 1957م.
61. فيض نشر الانشراح من طي روض الاقتراح ومعه الاقتراح في اصول النحو وجله: ابو عبد الله الفضل احمد بن محمد الميداني (تـ 518هـ) دار البحوث للدراسات الاسلامية وإحياء التراث، الامارات 2002م.
62. القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية: الدكتور عبد العامل سالم مكرم، طبع دار المعارف، القاهرة 1968م
63. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد بهجت البطار، الطبعة الثانية، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة 1380هـ - 1961م.
64. قوانين الأصول: أبو القاسم القمي (تـ 1231هـ) النسخة الالكترونية تم الاطلاع عليها بتاريخ 2004/8/11م
65. http://al-shia.org/html/ara/library/files/pdf/pdf_107.pdf

66. الكامل في اللغة والأدب: ابو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد (تـ 285هـ) تحقيق: محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1986م .
67. الكامل في اللغة والآداب والنحو والتصريف: ابو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد (تـ210هـ) مطبعة الاستقامة، القاهرة 1951م.
68. كشف الأسرار عن أصول البزدوي: علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري (تـ 730هـ) مطبعة دار الكتاب العربي، بيروت 1974م .
69. لسان العرب: ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المعروف بابن منظور (تـ 711هـ) تقديم: عبد العلايلي ويوسف خياط ونديم مرعشلي، نشر دار لسان العرب، بيروت (د ـ ت)
70. اللغة والنحو دراسات تاريخية وتحليلية ومقارنة: الدكتور حسن عون، الطبعة الأولى، مطبعة رويال، الاسكندرية 1952م.
71. اللغة والنحو بين القديم والحديث: عباس حسن، طبع دار المعارف، القاهرة 1966م.
72. مجالس ثعلب: ابو العباس أحمد بن يحيي بن يسار المعروف بثعلب (ت291هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة الاميرية، القاهرة 1935م.
73. المخصص: ابو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الاندلسي المعروف بابن سيدة الاندلسي ، طبعة الاب جبرائيل اده اليسوعي، بيروت 1898هـ.
74. . المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: الدكتور عبد الكريم زيدان، الطبعة الخامسة، مكتبة القدس، طبعة جامعة بغداد 1976م
75. المزهر في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل ابراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة (د ـ ت) .
76. المسائل الشيرازيات أب الفارسي، تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، طبعة الرياض 2004م.
77. مسلم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي، يطلب من مكتبة المصطفى الاكترونية فتح الموقع بتاريخ 2015/12/16م /http://www.al-mostafa.com
78.) المفردات في غريب الحديث: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت 502هـ) ضبط هيثم طعيمي، دار التراث العربي، الطبعة الاولى، بيروت 1428هـ - 2008م.
79. مشكاة المصابيح: محمد بن ادريس الكندهلوي الحنفي، مطبعة الاعتدال، دمشق 1354هـ .
80. مصادر نهج البلاغة واسانيده: السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب، الطبعة الثالثة، دار الاضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 1985م.
81. المعاجم العربية دراسة تحليلية: الدكتور عبد السميع محمد أحمد، مطبعة مخيمر 1389هـ 1969م.
82. معاني القرآن: ابو زكريا يحيي بن زياد الفراء، تحقيق: محمد على النجار واحمد يوسف نجاتي، عالم الكتب، بيروت 1983م..
83. المعجم العربي نشأته وتطوره: الدكتور حسين نصار، الطبعة الثانية، مكتبة مصر الكبرى، القاهرة 1968م.
84. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، أخرجه ابراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، استنبول (د ـ ت) وطبعة القاهرة (المجمع اللغوي 1960م – 1962م.
85. المغني: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد المعروف بابن قدامة (تـ 620هـ) تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، الطبعة الأولى، طباعة ونشر هجر، القاهرة الطبع: 1406هـ.
86. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصلاح: تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن، مطبعة دار الكتب، القاهرة 1974م.
87. مقياس الهداية في علم الدراية: الشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني النجفي (تـ 1353هـ) تحقيق: الشيخ محمد رضا المامقاني، المطبعة العلمية 1399هـ .
88. من تاريخ النحو العربي: سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني، دار الفكر، بيروت (د ـ ت).
89. المنجد في اللغة والاعلام: لويس معلوف، المطبعة الكاثوليكية، بيروت (د ـ ت) .
90. المنصف شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني النحوي البصري: أبو الفتح عثمان بن جني (تـ 392هـ) تحقيق: ابراهيم مصطفى وعبد الله أمين، طبع ونشر مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، القاهرة 1373هـ - 1954م .
91. الموافقات في اصول الاحكام: أبو اسحاق ابراهيم بن موسى (تـ790هـ) دار المعرفة والنشر، بيروت (دـ ت)
92. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحديثي، طبع دار الطليعة للطباعة والنشر في بيروت، توزيع الدار الوطنية للتوزيع والإعلان، بغداد 1981م.
93. المهذب: أبو اسحاق ابراهيم بن علي الشيرازي وهو شيخ الشافعية (تـ 476هـ) دار الفكر، بيروت (د ـ ت)
94. نزهة الألباء في طبقات الادباء: أبو البركات بن الأنباري، تحقيق: الدكتور ابراهيم السامرائي، الطبعة الثانية، مكتبة الأندلس، بغداد 1970م.
95. نقائض جرير والفرزدق: ابو عبيدة معمر بن المثنى التميمي. تحقيق: بيفان، مطبعة بريل، ليدن 1905م .
96. نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام): جمعه الشريف الرضي، تحقيق صبحي صالح، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1387هـ .

97. نهاية الدراية في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للشيخ البهائي: السيد حسن الصدر، تحقيق: ماجد الغرباوي، يطلب من الموقع الالكتروني http://hajrnet.net/hajrvb/showthread.php?t=403029479 تم الاطلاع على الكتاب بتاريخ 12/28/ 2014م
98. النهاية في غريب الحديث والاثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الاثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار احياء الكتب العربية، القاهرة 1383هـ - 1963م.
99. نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني الزيدي (تـ 1255هـ) الطبعة الثالثة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة (د ـ ت)

البحوث والدراسات

100. اثبات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي من دولة الكويت، بحث منشور في مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة العدد(30).
101. احتجاج النحويين بالحديث: الدكتور محمود حسني محمود، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، السنة الثانية، العدد 3و4.
102. العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية، بحث منشور في كتاب (الوحدة الإسلامية) مؤسسة الاعلمي للمنشورات، بيروت 1975م.
103. في اصول النحو: ابراهيم مصطفى، مقال منشور في مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الجزء (8) مطبعة وزارة التربية والتعليم، القاهرة 1955م.
104. مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين مجلة (علم الفكر) تصدر عن وزارة الارشاد والانباء الكويتية، المجلد الأول، العدد الثالث، سنة1970م.